قواعد التفسير الأثري لدى الإمام ابن كثير من خلال تفسيره.
جمع ودراسة تحليلية

عبد الغفار الطيب سواكرية

المشرف: فضيلة الدكتور/ متولي علي الشحات

المقدمة:

إن مما لا شك فيه ولا ريب يعتريه أن الجنس العربي، كان جنسًا يعيش على هامش الحضارة ويحيى على حافّة التاريخ، حتى صافح الوحي السماوي أصول عروبته، وتغلغل في مسامّها تغلغل حبات المطر في شقوق الصعيد، فأشرقت الأرض بنور ربها وانتُشل الوجود العربي من مضيق جاهليته؛ لتكتحل عيون العرب والعجم بمشاهد الإصلاح القرآني، قال الله جلّ شأنه:﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلۡأُمِّيِّـۧنَ رَسُولٗا مِّنۡهُمۡ يَتۡلُواْ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمۡ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحِكۡمَةَ وَإِن كَانُواْ مِن قَبۡلُ لَفِى ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ۝٢﴾الجمعة:٢.

إن نفخة الحياة التي أقامت الجيل الجاهلي على قدميه، وأضرمت فيه جمرة الحماسة التي غطّاها رماد كسله، وشيّدت به حضارة عجز التاريخ عن بناء نظير لها، إنما انبثقت من سطور المصحف الشريف. وليس خافيًا على كل من أجال بصره في ذاكرة الأمة، أن دفقة الوعي التي صنعت روح التمدن الإسلامي، نبعت من خطاب ربّ الأرباب؛ من هنا أقبل العقلاء المراجيح على قرآن الله تعالى تدبّرًا وتبصّرًا، تأصيلا وتأويلا؛ وسطعت في تاريخ الأمة بُدُور قبست نورها من ضياء شمس القرآن، ونهلت عيونها من بحر الإسلام.

وإنَّ من أعلام الأيام التي رقم الزمن محامدها بمداد التبجيل، الإمام عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير؛ رحمه الله وبَلَّ بالرحمة ثراه؛ فقد نحَتَ كتابه الموسوم بـ "تفسير القرآن العظيم" نحتًا، جمع فيه بين سلاسة العبارة، وليونة الأسلوب، وموازنة المذاهب، وسرد الأخبار والآثار التي يتعلق بها تفسير الآي.

ولمّا كان المنهج الغالب على تفسير الإمام ابن كثير، هو منهج المدرسة الأثرية، ارتأيتُ استخراج ما تناثر من القواعد التفسيرية في ثنايا الكتاب، وكان هذا موضوعَ هذا البحث.

وقد قسّمت البحث إلى قسمين، تناولت في القسم الأول مداخل الدراسة وممهدات المادة البحثية، وعالجت في القسم الثاني صُلب الموضوع من استخراج القواعد وشرحها وعرض نماذجها التطبيقية.

خلفية البحث:

يتناول البحث استخراج قواعد التفسير المنثورة في ثنايا تفسير الإمام ابن كثير ﷺ، وهو تفسير حظي بقبول عريض وشهرة واسعة، نظرًا لموسوعية القريحة المعرفية لدى صاحبه، وغزارة سيلانه الذهني وتبحره في فنون عديدة؛ ما نجم عنه تشعب التطبيقات الأثرية لقواعدها التفسيرية في تقرير معاني النصوص، أو تحرير بعض المسائل الخلافية، وبيان راجحها ومرجوحها وفق اجتهاد الإمام. ونظرًا للمكانة السامقة التي تبوّأها هذا السفر النفيس في أوساط العلماء وطلاب العلم، دعت الحاجة إلى استجلاء تلك الأصول والقواعد التي شيّد عليها الإمام ابن كثير اختياراته العلمية وتخريجاته المعرفية في سفره النفيس.

مشكلة البحث:

تعدّ القواعد الأثرية في تفسير الإمام ابن كثير منثورةً في ثنايا الكتاب، واردة في سياقات متعددة، متداخلة مع القواعد الفقهية واللغوية والأصولية؛ ولهذا التشعب والتداخل أثره البيّن في تناول البحث باعتبار الاشتراك الواقع.

هذا؛ وعلم القواعد التفسيرية لا زال يشوبه تداخل مشتبك، إذ لم تحرر مباحثه تحريرًا وافيًا يبلغ به درجة النضج؛ ولا بد أن يلقي هذا الأمر بظلاله على مادة البحث.

ومن موارد الإشكال التي تكتنف البحث أيضا، التشابك الواقع بين قواعد التفسير وقواعد الترجيح؛ خصوصا في سياق تعارض الأدلة، واشتراك الألفاظ، وتشعب المفاهيم، وتداخل الصور وتناظر المسائل.

وسأحاول في هذه الدراسة الوقوف على القواعد الأثرية التي وظفها الحافظ ابن كثير في تفسيره، ورصْدَ أبرز تطبيقات تلك القواعد لاستجلاء منهج الإمام في تفسيره، واستبيان موقفه من بعض الأصول العلمية المختلف فيها تصورًا وتطبيقًا؛ عسى أن يسهم هذا البحث في تعزيز البنية المفاهيمية الصحيحة لفهم كتاب الله تعالى، والكشفِ عن مسالك الزغل والخلل في تفسير الكتاب الكريم، من جراء مباينتها لمناهج الفهم الرصين؛ لاسيما وقد تظاهرت جهود المذاهب الهدامة على تشويه المادة القرآنية، باعتبارها الهيكل العظمي لشرائع الإسلام، من خلال صياغة نظريات مغلوطة تستهدف أصول التلقي والاستدلال، وتنسف مقاصد الوحي ومرامات التنزيل.

أسئلة البحث:

- ما مدى اعتماد الإمام ابن كثير على القواعد التفسيرية الأثرية في كتابه؟

- هل كان الإمام ابن كثير مقلدًا أم مجددًا في تعامله مع القواعد، من جهة التصور، ومن حيث التطبيق؟
- ما موقف الإمام ابن كثير من بعض القواعد التي تنازع العلماء في دلالاتها المعنوية وآثارها التطبيقية؟

أهداف البحث:

- بيان مدى اعتماد الإمام ابن كثير على أصول التفسير الأثرية في تفسيره.
- بيان موقف الإمام ابن كثير من بعض القواعد المختلف فيها.
- التعرف على منهج الإمام ابن كثير في تطبيق بعض تلك القواعد على النصوص والمسائل، من حيث الاجتهاد والتقليد.
- جمع القواعد الأثرية المنثورة في تفسير ابن كثير.
- إبراز منزلة القواعد التفسيرية الأثرية في تحرير معاني النصوص.
- الإسهام في إبراز النبوغ المعرفي للإمام ابن كثير.
- إثراء المكتبة الإسلامية.

منهج البحث:

المنهج الذي سأسلكه بعون الله تعالى في هذه الدراسة هو المنهج الاستقرائي[1] والمنهج الاستنباطي[2]، بناء على طبيعة البحث التي تقتضي تتبع ما تفرق من القواعد الأثرية في تفسير ابن كثير، واستقراء تطبيقات تلك القواعد للوقوف على معاني الكليات التي تفرعت عنها حيثياتها.

حدود البحث:

---

(١) المنهج الاستقرائي: منهج بحثي قائم على تتبع الجزئيات لاستنتاج الأحكام العامة منها، مستعيناً على ذلك بالملاحظة والتجربة، فهو ينتقل من الجزء إلى الكل، ومن الخاص إلى العام. انظر: الربيعة، **البحث العلمي**، ط٢، (١/١٧٨)، بدوي، **مناهج البحث العلمي**، ط٣، (ص ١٨-١٩).

(٢) المنهج الاستنباطي: منهج استخلاص منطقي ينتقل الباحث بمقتضاه من العام إلى الخاص، من خلال مقدمات عامة ينزل منها متدرجاً إلى عناصر مندرجة تحت المقدمات، لهذا تكون النتيجة التي يتوصل إليها الباحث مضمنةً في المقدمة. انظر: مانيو جيدير، **منهجية البحث العلمي**، (ص ٢٣-٢٤).

يتناول البحث كافة تفسير الإمام ابن كثير، من بدايته إلى نهايته، من المقدمة إلى سورة الناس؛ وسأعتمد طبعةَ دار طيبة للنشر، الطبعة الثانية ١٩٩٩م /١٤٢٠هـ، تحقيق الأستاذ سامي بن محمد سلامة، المطبوعة في ثمانية أجزاء.

الفصل الثاني: المطلب الأول: التعريف بقواعد التفسير لغة واصطلاحًا.

القاعدة لغة: الأساس والأصل، وأساس كل شيئ قاعدته. قال تعالى: ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ ﴾ البقرة:١٢٧. قال الزجاج (ت٣١١هـ): القواعد واحدتها قاعدة وهي كالأساس للبنيان[١].

القاعدة اصطلاحًا: قال الجرجاني: "قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها"[٢]. وتقدمت.

التفسير لغة: مداره على الكشف والبيان وقد تقدم. وقيل: هو مقلوب "سَفَر" أي كشف، ومنه قولهم: سفرت المرأة عن وجهها إذا كشفته، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَٱلصُّبْحِ إِذَآ أَسْفَرَ ﴿٣٤﴾ ﴾ المدثر: ٣٤. قال الإمام السيوطي: "ومعنى أسفر أضاء"[٣].

وهذا القول مبني على احتمال قلب حروف اللفظ وهو احتمال مرجوح، إذ الأصل بقاء ما كان على ما كان عليه، وأن تظل اللفظة على أصل وضعها من جهة ترتيب حروفها، ودعوى القلب خلاف الأصل. قال الإمام الآلوسي[٤]: "والقول بأنه -التفسير- مقلوب السفر، مما لا يسفر له وجه"[٥].

وذهب بعض أهل العلم إلى أنهما معنيان متقاربان للفظين متغايرين، قال الراغب الأصفهاني: "الفسر والسفر يتقارب معناهما كتقارب لفظيهما، لكن جعل الفسر لإظهار المعنى المعقول، وجُعل السفر لإبراز الأعيان للأبصار"[٦].

وكلام الراغب الأصفهاني هنا أغلبي وليس مطردًا في كافة استعمالات اللفظين، فالعرب تقول: فسّرتَ الفرسَ إذا عرَّيته لينطلق في حصره- أي كشفت ظهره — وهذا استعمال حِسيٌّ، ومن

---

(١) الزجاج، **معاني القرآن**، ط١، (٢٠٨/١).

(٢) الجرجاني، **التعريفات**، ط١، (ص ١٧١).

(٣) السيوطي، **معترك الأقران**، ط١، (٢٥/٢).

(٤) هو محمود بن عبد الله الحسيني، شهاب الدين أبو الثناء الآلوسي، بحاثة محدث مفسر أديب، من أهل بغداد مولدًا ووفاة، ولد سنة سبع عشرة ومئتين وألف، تقلَّد القضاء وعُزل فانقطع للتأليف؛ له التصانيف النفيسة؛ توفي سنة سبعين ومئتين وألف. انظر: كحالة، **معجم المؤلفين**، د.ط، (١٧٥/١٢)، المنيع، **مناهج المفسرين**، د.ط، (ص٢٨١).

(٥) الآلوسي، **روح المعاني**، ط١، (٥/١).

(٦) الراغب، **تفسير الراغب**، ط١، (١٠/١).

استعماله في المعنويات قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴿٣٣﴾ ﴾ الفرقان: ٣٣.[١].

التفسير اصطلاحًا: تعددت تعريفات العلماء الاصطلاحية للتفسير ما بين مختصر ومتوسع، ومن ضمن تلك التعريفات:

قول أبي حيان: التفسير: "علم يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن، ومدلولاتها، وأحكامها الإفرادية والتركيبية، ومعانيها التي تحمل عليها حال التركيب، وتتمات ذلك".

فقولنا: "علم": هو جنس يشمل سائر العلوم.

وقولنا: "يبحث فيه عن كيفية النطق بألفاظ القرآن": هذا علم القراءات.

وقولنا: "ومدلولاتها" أي: مدلولات تلك الألفاظ، وهذا علم اللغة الذي يحتاج إليه في هذا العلم.

وقولنا:"وأحكامها الإفرادية والتركيبية": هذا يشمل علم التصريف وعلم الإعراب وعلم البيان وعلم البديع.

وقولنا: "ومعانيها التي تحمل عليها حال التركيب": شمل بقوله: (التي تحمل عليها): ما دلالته عليه بالحقيقة، وما دلالته عليه بالمجاز، فإن التركيب قد يقتضي بظاهره شيئا، ويصد عن الحمل على الظاهر صاد، فيحتاج لأجل ذلك أن يحمل على غير الظاهر، وهو المجاز.

وقولنا: "وتتمات ذلك": هو معرفة النسخ، وسبب النزول، وقصة توضح ما انبهم في القرآن، ونحو ذلك[٢].

واستحسن الإمام السيوطي تعريف أبي حيان ورجحه على سائر الحدود التي أوردها في كتابه "التحبير في علم التفسير"، فقال: "وأما في الاصطلاح – أي التعريف – فلهم فيه عبارات، أحسنها قول أبي حيان"[٣].

وعرفه الإمام الزركشي (ت٧٩٤هـ) بقوله: "علم يفهم به كتاب الله تعالى المنزَّل على نبيه ﷺ؛ وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحِكَمِه"[٤].

---

(١) انظر: أبو حيان الأندلسي، **البحر المحيط**، د.ط، (٢٦/١).

(٢) أبو حيان، **البحر المحيط**، د.ط، (٢٦/١).

(٣) السيوطي، **التحبير**، ط١، (ص ٥٤).

(٤) الزركشي، **البرهان**، ط١، (١٣/١).

وعرفه ابن عرفة (ت٨٠٣هـ) بقوله: "هو العلم بمدلول القرآن وخاصية كيفية دلالته، وأسباب النزول، والناسخ والمنسوخ" [١].

قال الإمام الكافيجي[٢]: "التفسير في العرف هو كشف معاني القرآن وبيان المراد" [٣].

ملاحظة ١: إذا قيل: لماذا اختص علم التفسير بهذا الاسم، مع أن كل العلوم دائرة على الكشف والبيان؟ والجواب: قال الشيخ الزرقاني (ت١٣٦٧هـ): "واختص بهذا الاسم دون بقية العلوم؛ مع أنها كلها مشتملة على الكشف والتبيين؛ لأنه لجلالة قدره واحتياجه إلى زيادة الاستعداد وقصده إلى تبيين مراد الله من كلامه، كان كأنه هو التفسير وحده دون ما عداه"[٤].

ملاحظة ٢: تعدّ القاعدة أغلبية من حيث اشتمالها على جلّ جزئياتها، ولا مطعن في كليتها لورود الاستثناء في فروعها. قال الإمام الشاطبي (ت٧٩٠هـ): "إن الأمر الكلي إذا ثبت كلِّيًّا، فتخلف بعض الجزئيات عن مقتضى الكلي لا يخرجه عن كونه كليًّا، فإن الغالب الأكثري معتبر في الشريعة اعتبار العام القطعي، لأن المتخلفات الجزئية لا ينتظم منها كلي يعارض هذا الكلي الثابت. لأنها كليات استقرائية وليست كليات عقلية، فالكلية في الاستقرائيات صحيحة، وإن تخلف عن مقتضاها بعض الجزئيات"[٥].

---

(١) ابن عرفة، **تفسير ابن عرفة**، ط١، (٥٩/١).

(٢) هو محمد بن سليمان بن سعد بن مسعود الرومي الحنفي، محيي الدين، أطال النظر في كافية ابن الحاجب في النحو فنُسب إليها، إمام مبرَّز في المعقولات، مكين في فنون اللغة، انتهت إليه رئاسة الحنفية بمصر، ولد سنة ثمان وثمانين وسبعمائة بـ "ككجة كي" من بلاد صروخان، وتوفي بمصر مبطونا سنة تسع وسبعين وثمانمائة. انظر: السيوطي، **حسن المحاضرة**، ط١، (٥٤٩/١). طاشكبري زاده، **الشقائق النعمانية**، د.ط، (ص٤١).

(٣) الكافيجي، **التيسير في قواعد التفسير**، ط١، (ص٢١).

(٤) الزرقاني، **مناهل العرفان**، ط٣، (١٠/٢).

(٥) الشاطبي، **الموافقات**، ط١، (٨٤/٢).

المطلب الثاني: الفرق بين القاعدة والضابط والأصل:

أولا: الفرق بين القاعدة والضابط:

١- تعريف الضابط لغة: اسم فاعل من ضبَطَ يَضبُط ويَضبِط، ضبطًا، فهو ضابط، والمفعول مَضْبوط. ضبط الشيء حفظه بالحزم حفظا بليغا. ورجل ضابط: أي حازم شديد البَطش والقُوَّة والجسم. ضَبَطَ عَمَلَهُ: أَتْقَنَهُ وأَحْكَمَهُ، يقال ضبط البلاد وغيرها قام بأمرها قياما ليس فيه نقص.

والأضبط: الأسد يعمل بيساره كعمله بيمينه، وقيل: إنما وصف الأسد بذلك لأنه يأخذ الفريسة أخذا شديدًا ويضبطها فلا تكاد تفلت منه[١].

٢- تعريف الضابط اصطلاحًا: حكم كلي ينطبق على جميع جزئياته[٢].

٣- الفرق بين القاعدة والضابط: درج بعض أهل العلم على أن القاعدة والضابط مصطلحان مترادفان لا فرق بينهما، باعتبار ما بينهما من الاشتراك في احتواء الفروع وضبطها معانيها المتناظرة، قال الإمام الفيومي: "القاعدة في الاصطلاح بمعنى الضابط"[٣].

وذهب فريق من أهل العلم إلى التفريق بينهما، من جهة كون القاعدة أعم وأشمل من الضابط في استيعاب الفروع وشمول معانيها، قال التاج السبكي: "فالقاعدة الأمر الكلي الذي ينطبق عليه جزئيات كثيرة...، والغالب فيما اختص بباب وقصد به نظم صور متشابهة أن يسمى ضابطا"[٤].

وقال الإمام ابن نجيم: "والفرق بين الضابط والقاعدة، أن القاعدة تجمع فروعا من أبواب شتى، والضابط يجمعها من باب واحد، هذا هو الأصل"[٥].

فالذي يظهر أن القاعدة أعم من الضابط من حيث مجال تطبيقات كل منهما على مسائل العلم، وإن كانا معيارًا وقيدًا في تجميع الفروع المندرجة تحت كل منهما.

ثانيا: الفرق بين القاعدة والأصل:

---

(١) انظر: الفراهيدي، **العين**، د.ط، (٢٣/٧)، ابن السكيت، **الألفاظ**، ط١، (ص ٩٥)، ابن منظور، **لسان العرب**، ط٣، (٣٤٠/٧).

(٢) انظر: الكفوي، **الكليات**، د.ط، (ص ٧٢٨)، قلعجي، **معجم لغة الفقهاء**، ط٢، (ص ٢٨١).

(٣) الفيومي، **المصباح المنير**، د.ط، (٥١٠/٢).

(٤) السبكي، **الأشباه والنظائر**، ط١، (١١/١).

(٥) ابن نجيم، **الأشباه والنظائر**، ط١، (ص ١٣٧).

١- تعريف الأصل لغة: الأصل أسفل الشيئ، يقال: قعد في أصل الجبل وأصل الحائط، وقلع أصل الشجر، ثم كثر حتى قيل: أصل كل شيئ ما يستند وجود ذلك الشيئ إليه، فالأب أصل الولد، والنهر أصل الجدول[١].

قال الراغب الأصفهاني: "أصل كل شيئ قاعدته التي لو تُوُهِّمت مرتفعة، ارتفع بارتفاعها سائره"[٢].

٢- تعريف الأصل اصطلاحًا: الأصل ما يبنى عليه غيره[٣]؛ ومنه قوله سبحانه وتعالى: ﴿كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي ٱلسَّمَآءِ ﴿٢٤﴾﴾ إبراهيم: ٢٤.

٣- الفرق بين القاعدة والأصل: ذهب بعض أهل العلم إلى التفريق بين القاعدة والأصل، واعتبار الأصل أعم من القاعدة. قال الإمام المقري (ت٧٥٩هـ): ونعني بالقاعدة كل كلي هو أخص من الأصول وسائر المعاني العقلية العامة، وأعم من العقود وجملة الضوابط الفقهية الخاصة[٤].

وذهب فريق آخر إلى عدم التفريق بينهما، وأنهما مترادفان يؤديان نفس المعنى، قال الكفوي في الكليات: "وحمل المفهوم الكلي على الموضوع على وجه كلي، بحيث يندرج فيه أحكام جزئياته، يسمى أصلًا وقاعدة".

وقال: "والأصول من حيث إنها مبنى وأساس لفروعها سميت قواعد"[٥].

وقال الإمام المرداوي: "ويطلق -أي الأصل- على الدليل غالبًا، وهو المراد هنا، وعلى الرجحان، والقاعدة المستمرة، والمقيس عليه"[٦].

والذي يظهر والله أعلم أن الأصول والقواعد من حيث كونها صيغًا كليةً جامعةً لمعانٍ فرعية، مندرجة تحت عمومات تلك القواعد والأصول، فلا فرق بينها من جهة الماهية والطبيعة. لذلك سمى الإسنوي (ت٧٧٢ هـ) كتابه "الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية"، ولا ريب أن مراده بالأصول النحوية قواعد النحو. وهو عين مراد ابن السراج (ت٣١٦هـ) في كتابه "الأصول في النحو"، ومراد السيوطي في كتابه "الاقتراح في أصول النحو"، بل هذا الشهاب القرافي

---

(٦) انظر: الفراهيدي، **العين**، د.ط، (٢٣/٧)، الزبيدي، **تاج العروس**، ط١، (٤٤٧/٢٧).

(١) الراغب، **المفردات**، ط١، (ص ٧٩).

(٢) انظر: الجرجاني، **التعريفات**، ط١، (ص ٢٨)، الأنصاري، **الحدود الأنيقة**، ط١، (ص ٦٦).

(٣) المقري، **القواعد**، ط١، (ص ٧٧).

(٤) الكفوي، **الكليات**، د.ط، (ص١٢٢).

(٥) المرداوي، **تحرير المنقول**، ط١، (ص٥٦).

يقول في مقدمة كتابه العظيم "الفروق: "فإن الشريعة المعظمة المحمدية، زاد الله تعالى منارها شرفا وعلوًّا، اشتملت على أصول وفروع، وأصولها قسمان: أحدهما: المسمى بأصول الفقه، وهو في غالب أمره ليس فيه إلا قواعد الأحكام الناشئة..."[1].

أما ما تعلق بتقييد هذين المصطلحين وإسنادهما إلى مسمى "الفقه"، فإن الفرق لائح واضح بين "قواعد الفقه" و"أصول الفقه"، من حيث المنشأ، والماهية؛ فالأصل الفقهي يُبنى على اللغة وما اكتنفها من خصائص، بينما تؤسّس قواعد الفقه على استقراء فروع الفقه ومقاصده.

أما من حيث الماهية، فإن مباحث القواعد الفقهية تدور على أفعال المكلفين، بينما ترتبط موضوعات الأصول بالنظر في دلالات الألفاظ ومآلات الأحكام، وفي هذا المهيع يجري كلام الإمام المقري الآنف الذكر، على ما فصله الإمام المنجور في "شرح المنهج المنتخب في قواعد المذهب[2].

---

(٦) القرافي، **الفروق**، د.ط، (٥/١).

(١) انظر: المنجور، **شرح المنهج**، د.ط، (١٠٩/١).

المبحث الثالث: التعريف بالكاتب:

ويشتمل على سبعة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده ونشأته.

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الثالث: آثاره العلمية.

المطلب الرابع: عقيدته ومذهبه.

المطلب الخامس: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.

المطلب السادس: المناصب التي وليها.

المطلب السابع: وفاته.

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده ونشأته.

هو الإمام الحافظ، المؤرخ، المحدث، الفقيه، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء ابن كثير، القرشي، الدمشقي، الشافعي.

ولد ♫ بقرية مجدل من أعمال بصرى الشام، عام سبعمائة للهجرة، على ما ذكر أكثر مترجميه، وذكر الحافظ ابن حجر أن ولادته كانت بعدها بقليل[1]. ولعل سبب النزاع في تاريخ ولادته راجع إلى ما ذكره الإمام ابن كثير في وفاة أبيه، فقال: "وكانت وفاة الوالد في شهر جمادى الأولى سنة ثلاث وسبعمائة، وكنت إذ ذاك صغيرا ابن ثلاث سنين أو نحوها، لا أدركه إلا كالحلم"[2]. وعليه فالتاريخ مستخرج من عبارة الحافظ ابن كثير وليس منصوصا.

نشأ الإمام ابن كثير في بيت علم ودين، فأبوه كان خطيبًا أديبًا من الفقهاء النبهاء، قال الحافظ البرزالي (ت٧٣٩هـ):"كان فاضلًا لغويًّا شاعرًا"[3].مات أبوه وهو في الثالثة من عمره فانتقلت الأسرة إلى دمشق في٧٠٧هـ، فكفله أخوه عبد الوهاب ورعاه رعاية خاصة نعتها ابن كثير ببراعه الرشيق قائلا: ثم تحولنا من بعده في سنة سبع وسبعمائة إلى دمشق صحبة الأخ كمال الدين

(١) ابن حجر، **الدرر الكامنة**، ط٢، (٤٤٥/١).

(٢) ابن كثير، **البداية والنهاية**، ط١، (٤٢/١٨).

(٣) الصفدي، **أعيان العصر**، ط١، (٦٤٩/٣).

عبد الوهاب، وقد كان لنا شقيقا، وبنا رفيقا شفوقا، وقد تأخرت وفاته إلى سنة خمسين، فاشتغلت على يديه في العلم، فيسر الله تعالى منه ما يسر، وسهل منه ما تعسر[١].

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه.

١-شيوخه: غزرت روافد التلقي لدى الإمام ابن كثير، فلاحت له بوارق الفتح وبانت عليه آثار المنح، ومن جلائل مشايخه:

- الإمام زكي الدين ابن زكريا بن حامد البجلي[٢] (ت٧٢٢هـ)؛ ♫؛ وقد نص الحافظ ابن كثير على مشيخته بقوله: "شيخنا الزاهد الورع بقية السلف زكي الدين أبو يحيى زكريا بن يوسف ابن سليمان بن حامد البجلي الشافعي ..."[٣].

- الإمام بهاء الدين القاسم بن المظفّر بن عساكر (ت٧٢٣هـ)؛ ♫؛ وقد صرّح الحافظ ابن كثير بالأخذ عنه فقال: "... فقد أنبأني شيخنا المسند الرحلة بهاء الدين القاسم بن المظفر ابن تاج الأمناء بن عساكر إذناً، قال ..."[٤].

- الإمام كمال الدين أبو المعالي محمد بن الزملكاني (ت٧٢٧هـ)؛ ♫؛ ونصّ الحافظ ابن كثير على مشيخة ابن الزملكاني له كثيرا، ومن ذلك قوله: "وقال شيخنا العلامة ابن الزملكاني؛ رحمه الله تعالى؛ ..."[٥].

- شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن تيمية (ت٧٢٨هـ)؛ ♫؛ وقد صرّح الحافظ ابن كثير بالتتلمذ عليه كثيرا في تواليفه خصوصا في "البداية والنهاية"[٦]، وقال كما في تفسيره: "وقال شيخنا الإمام العلامة ابن تيمية ..."[٧].

---

(١) ابن كثير، **البداية والنهاية**، ط١، (١٨/٤٢-٤١).

(٢) هو الإمام المحدّث الفقيه زكريا بن يوسف بن سليمان بن حامد البجلي الشافعي، ولد سنة خمسين وستمائة، تفقه ودرس بالأسدية وغيرها، وكانت له قدرة فائقة على الشرح والتدريس، توفي سنة اثنين وعشرين وسبعمائة. ينظر: التاج السبكي، **طبقات الشافعية**، ط٢، (١٠/٣٨)، ابن حجر، **الدرر الكامنة**، ط٢، (٢/٢٤٦).

(٣) ابن كثير، **البداية والنهاية**، ط١، (١٨/٢٢٠).

(٤) ابن كثير، **البداية والنهاية**، ط١، (٨/٥٦٥)، وانظر: (١٨/٢٣٢).

(٥) **المرجع السابق**، (٩/٣٩٠).

(٦) **المرجع السابق**، (٣/٨٣)، (٨/٣٤٠)، (١٠/٤٩١)، (١٢/٢٨٦)، (١٥/١٨٤)، (١٧/٤٨٣)، (١٧/٥٩١).

(٧) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٤/٦٢).

– الشيخ أبو إسحاق إبراهيم الفزاري (ت٧٢٩هـ)؛ ♫؛ وقد صرّح الإمام ابن كثير بالأخذ عنه في مواضع كثيرة، منها قوله: "وقد كان شيخنا الإمام العلامة شيخ الشافعية بالشام وغيرها؛ برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم؛ ابن الشيخ تاج الدين الفزاري مدرس هذه المدرسة..."[١].

– الشيخ أبو العباس أحمد الحجار الشهير بـ "ابن الشحنة"[٢] (ت٧٣٠هـ)؛ ♫؛ وقد صرّح الحافظ ابن كثير بالتتلمذ عليه كما في قوله: "وأخبرنا شيخنا الرُّحلة أبو العباس الحجار ..."[٣].

– الشيخ محمد بن شرف الدين البعلبكي اليونيني (ت٧٣٢هـ)؛ ♫؛ وقد صرّح الإمام ابن كثير بالأخذ عنه، فقال: "شيخنا الصالح العابد الناسك الخاشع شمس الدين أبو عبد الله محمد، ابن الشيخ الصالح العابد شرف الدين أبي الحسن بن حسين بن غيلان البعلبكي الحنبلي، ...وعليه ختمت القرآن في سنة إحدى عشرة وسبعمائة"[٤].

– الإمام علم الدين محمد القاسم البرزالي (ت٧٣٩هـ)؛ ♫؛ وقد صرّح الإمام ابن كثير بالتلقي عنه والتتلمذ عليه، فقال في ترجمة الحافظ الكبير زكي الدين البرزالي: "أحد من اعتنى بصناعة الحديث ... وهو جد شيخنا الحافظ علم الدين بن القاسم بن محمد البرزالي[٥]، مؤرخ دمشق ..."[٦].

– الحافظ أبو الحجاج يوسف المزي (ت٧٤٢هـ)؛ ♫؛ وصرّح ابن كثير مراراً بمشيخته له في مواضع كثيرة من كتبه[٧]، فمن ذلك قوله في تفسيره: "وكان شيخنا الحافظ أبو عبد الله المزّي، تغمده الله برحمته، ..."[٨].

---

(١) ابن كثير، **البداية والنهاية**، ط١، (٣٤٩/١٧).

(٢) هو الإمام المسند الرُّحْلة المعمِّر شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أبي طالب بن نعمة المعروف بابن الشِّحنة؛ ولد سنة إحدى وعشرين وستمائة، وأجمع كل من رآه على غزارة علمه وعلو سنده؛ كان مرحولاً إليه حتى سمع عليه السلطان الملك الناصر؛ توفي سنة ثلاثين وسبعمائة. انظر: الصفدي، **أعيان العصر**، ط١، (٤٠٥/١)، ابن العماد، **شذرات الذهب**، ط١، (١٦٢/٨).

(٣) ابن كثير، **البداية والنهاية**، ط١، (٤١٦/١٣).

(٤) **المرجع السابق**، (٣٢٦/١٨).

(٥) هو الحافظ العلامة المفيد محدث الشام زكي الدين أبو عبد الله محمد بن يوسف بن محمد بن أبي يَدَّاس البرزالي الإشبيلي الأندلسي؛ ولد سنة سبع وسبعين وخمسمائة، رحل وطوّف وكتب عمن دبّ ودرج، فأجاد وأفاد وأبهر، توفي سنة ست وثلاثين وستمائة. انظر: الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ط١، (١٤٥/٤)، المقريزي، **المقفى الكبير**، ط٢، (٢٧٥/٧).

(٦) ابن كثير، **البداية والنهاية**، ط١، (٢٤٥/١٧).

(٧) انظر: ابن كثير، **البداية والنهاية**، ط١، (١٥٢/٢)، (٢٧٦/٢)، (١٦١/٣)، (٢٨٨/٣)، (٢٩٣/٥)، (٥٩٠/٦)، (٣٤٣/٨).

(٨) أحمد شاكر، **الباعث الحثيث**، ط٢، (ص١١٥).

– الحافظ أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي (ت٧٤٨هـ)؛ ♫؛ وذكر الإمام ابن كثير أستاذيته له في مواضع كثيرة، منها قوله: "وقد حكى لي شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي ..."[١].

٢– تلاميذه: عرف الإمام ابن كثير العلم في طراوة الصبا، فراح يطلب المعارف من بطون الكتب وصدور الرجال حتى بدت عليه علائم التبحر والنبوغ، وتزاحمت عليه جحافل الطلبة تستدرّ فيوض معارفه وتستمطر سحائب علومه، ومن أبرز من تتلمذ عليه:

– خليل بن أيبك الصفدي (ت٧٦٤هـ)؛ ♫؛ قال الحافظ العسقلاني: "من أشياخه الذهبي وابن كثير والحسيني وغيرهم ..."[٢].

– الحافظ أبو المحاسن الحسَيني[٣] (ت٧٦٥)؛ ♫؛ وقد صرّح في تذييله على تذكرة الذهبي بالقراءة على الحافظ ابن كثير فقال: "أخبرنا الحافظ عماد الدين بن كثير بقراءتي عليه ..."[٤].

– الإمام ابن أبي العز الحنفي (ت٧٩٢هـ)؛ ♫؛ وقد نصّ على مشيخة الإمام ابن كثير في مواضع من شرحه النفيس على عقيدة الطحاوي[٥]، فقال: "وممن نبه على هذا أبو الحجاج المزي، وبعده الشيخ شمس الدين بن القيم، وشيخنا الشيخ عماد الدين ابن كثير، رحمهم الله"[٦].

– الإمام بدر الدين الزركشي (ت٧٩٤هـ)؛ ♫، قال الحافظ ابن حجر: "وكان رحل إلى دمشق فأخذ عن ابن كثير في الحديث وقرأ عليه مختصره ومدحه ببيتين ثم توجه إلى حلب"[٧].

– ابنه عبد الوهاب بن إسماعيل بن كثير[٨] (ت٨٠٣هـ)؛ ♫؛ قال الإمام السخاوي: "عبد الوهاب بن بن إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن درع التاج بن الحافظ العماد القرشي البصروي الدمشقي

---

(١) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٢٥٢/٢).

(٢) ابن حجر، **الدرر الكامنة**، ط٢، (٢٠٨/٢).

(٣) هو الحافظ الإمام المؤرخ شمس الدين أبو المحاسن محمد بن علي بن الحسن الحسيني، ولد سنة خمس عشرة وسبعمائة بواسط، ثم رحل ونزل دمشق وجمع وسمع وألّف وأفاد، ومات بها سنة خمس وستين وسبعمائة. انظر: ابن حجر، **الدرر الكامنة**، ط٢، (٣١٣/٥)، السيوطي، **طبقات الحفاظ**، ط١، (٥٣٧/١).

(٤) الحسيني، **ذيل تذكرة الحفاظ**، ط١، (ص٣٩).

(٥) **شرح العقيدة الطحاوية**، ط١٠، (٢٧٧/١)، (٤٨٠/٢).

(٦) **المرجع السابق**، ط١٠، (٦٠٣/٢).

(٧) ابن حجر، **الدرر الكامنة**، ط٢، (١٣٤/٥).

(٨) هو عبد الوهاب بن إسماعيل بن عمر بن كثير ابن الحافظ العماد القرشي البصروي الدمشقي المزي، ويعرف كأبيه بابن كثير، ولد سنة سبع وستين وسبعمائة، فكتب الحديث وسمع وحدّث وأفاد؛ توفي بدمشق سنة أربعين وثمانمئة. انظر: ابن حجر، **إنباء الغمر**، د.ط، (٦٠/٤)، السخاوي، **الضوء اللامع**، د.ط، (٩٨/٥).

المزي، ويعرف كأبيه بابن كثير. ولد في ثالث عشر ذي الحجة سنة سبع وستين وسبعمائة وسمع من أبيه ..."[1].

- الإمام سعد الدين أبو إسحاق النواوي[2] (ت٨٠٥هـ)؛ ♫؛ قال ابن قاضي شهبة: "وقرأ على الشيخ عماد الدين بن كثير في علوم الحديث الذي ألفه وأذن له بالفتوى"[3].

- الحافظ علاء الدين ابن حِجي الشافعي[4] (ت٨١٦هـ)؛ ♫؛ وقد ذكر الإمام ابن حجي ذلك فقال: "أحفظ من أدركناه لمتون الأحاديث، وأعرفهم بجرحها ورجالها وصحيحها وسقيمها، ...وما أعرف أني اجتمعت به على كثرة ترددي إليه إلا واستفدت منه"[5].

- محمد بن أبي محمد بن الجزري، شيخ علم القراءات (ت٨٣٣هـ)؛ ♫؛ قال في ترجمته لنفسه في كتابه غاية النهاية: "وأجازه وأذن له بالإفتاء شيخ الإسلام أبو الفداء إسماعيل بن كثير سنة أربع وسبعين"[6]. وقال الإمام السخاوي: "ومن شيوخه: ... والعماد بن كثير ..."[7].

المطلب الثالث: آثاره العلمية.

كان ابن كثير حائكًا مجيدًا لفنون العلم، وجَرَت أفراسه في ميادين المعارف، فجاء حصاد قلمه بما لا يأتي عليه النعت[8]، وحفلت تواليفه بالتميز المنهجي الجامع بين التحقيق والاستقصاء؛ لذلك طبعت بالطابع الموسوعي في الكتابة والبحث، ومن نفائس ما دبّجت يداه:

---

(٩) السخاوي، **الضوء اللامع**، د.ط، (٥/٩٨).

(١) هو الإمام القاضي المدرّس سعد الدين سعد بن يوسف بن إسماعيل بن يوسف النواوي، ولد سنة تسع وعشرين وسبعمائة، قدم دمشق صغيرا وسمع واشتغل ولازم وتفقه، وولي إمامة القيمرية والناصرية ونيابة القضاء؛ توفي سنة خمس وثمانمائة بالخليل. انظر: ابن تغري، **المنهل الصافي**، د.ط، (٥/٣٩٥)، النعيمي، **الدارس**، ط١، (١/٢٤١).

(٢) ابن حجي، **تاريخ ابن حجي**، ط١، (٢/٥٦٧).

(٣) هو الحافظ العلامة الإمام شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حِجي بكسر الحاء؛ كان أبوه حِجي شيخ الشافعية بالشام؛ ولد بدمشق سنة إحدى وخمسين وسبعمائة، وطلب العلم على أكابر أئمة الوقت حتى بلغ الغاية في التبحر والنبوغ، وولي القضاء ومشيخة الشيوخ مرتين؛ توفي سنة ست عشرة وثمانمائة. انظر: ابن قاضي شهبة، **طبقات الشافعية**، ط١، (٤/١٢)، ابن العماد، **شذرات الذهب**، ط١، (٩/١٧٣).

(٤) ابن حجي، **تاريخ ابن حجي**، ط١، (١/١٢)، وانظر: (١/٣٤٢)، (١/٤٧٦).

(٥) ابن الجزري، **غاية النهاية**، ط١، (٢/٢٤٨).

(٦) السخاوي، **الضوء اللامع**، د.ط، (٩/٢٥٦).

(٧) انظر: محمد عبد الله الفالح، **حياة ابن كثير وكتابه تفسير القرآن العظيم**، رسالة دكتوراه، (ص٤٠-٦٣)، فقد أحصى تسعاً وستين مؤلَّفا للإمام ابن كثير.

– تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب؛ ذكره الحافظ ابن كثير في تاريخه، فقال في ترجمة الإمام ابن الحاجب: "له مختصر في الفقه من أحسن المختصرات ...، ومختصر في أصول الفقه استوعب فيه عامة فوائد الإحكام لسيف الدين الآمدي، وقد من الله تعالى علي بحفظه، وجمعت كراريس في الكلام على ما أودعه فيه من الأحاديث النبوية، ولله الحمد والمنة"(١).

– جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سَنن؛ وهو موسوعة حديثية عظمى تضم أكثر من مائة ألف حديث، جمع فيها أحاديث كل صحابي على حدة، ثم رتبها على حروف المعجم(٢)، ولم يكمله الحافظ الحافظ ابن كثير كما قال تلميذه الإمام ابن الجزري: "وأجهد نفسه كثيرا، وتعب فيه تعبا عظيما، فجاء لا نظير له في العالم، وأكمله إلا بعض مسند أبي هريرة، فإنه مات قبل أن يكمله، فإنه عوجل بكف بصره"(٣).

– التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل؛ قال الإمام ابن كثير في "اختصار علوم الحديث" عن أهمية كتب الجرح والتعديل للمحدّث والفقيه: "... وتهذيب شيخنا الحافظ أبي الحجاج المزي، وميزان شيخنا الحافظ أبي عبد الله الذهبي، وقد جمعت بينهما وزدت في تحرير الجرح والتعديل عليهما في كتاب، وسميته: ...(٤).

– شرح صحيح البخاري؛ وقد أحال عليه الحافظ ابن كثير كثيرا في كتبه(٥)، والظاهر أنه لم يطبع بعد ولا يزال في عداد المخطوط إلى يوم الناس هذا، وأنه لم يكمله.

المطلب السابع: وفـــاته:

كان الإمام ابن كثير قد أضرَّ في خواتيم عمره، ثم وافته المنية يوم الخميس من شهر شعبان سنة أربع وسبعين وسبعمائة بدمشق، ودفن بمقبرة الصوفية بجنب شيخه ابن تيمية، وما زال قبراهما بارزين إلى اليوم، سقى الله عهده برأفته وألبسه سوابغ رحمته(١).

---

(٨) ابن كثير، **البداية والنهاية**، ط١، (٣٠٢/١٧).

(١) انظر: ابن كثير، **جامع المسانيد**، ط٢، (٦٠/١).

(٢) ابن الجزري، **المصعد الأحمد**، د.ط، (ص٢٣).

(٣) انظر: أحمد شاكر، **الباعث الحثيث**، ط٢، (ص٢٤٣).

(٤) انظر: ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (١٦٥/١)، (٥٦/٢)، (٣٨١/٣)، (٦٥/٤)، (٣٩٢/٦)، (٣٢٢/٧)، **البداية والنهاية**، ط١، (٨/٤)، (٤٥٨/٦)، (٥٥١/١٤)، (٤٢٨/١٨)، (٤٠٣/٢٠)، أحمد شاكر، **الباعث الحثيث**، ط٢، (ص١٢٩).

القسم الثاني: المبحث الأول: قاعدة تفسير القرآن بالقرآن.

المطلب الأول: شرح القاعدة.

تُعدُّ هذه القاعدة من القواعد التفسيرية الكبرى، لأنها تقرر وحدة المصدر الذي لا يشوش عليه نزوله منجّما في أزمنة وأمكنة متباينة، لأنه يصوّر رؤية واحدة لكافة القضايا التي تناولها الكتاب العزيز، فلا يصح أن تكون هذه الرسالة العالمية المهيمنة تبيانا لكل شيئ، وليست تبيانا لمضامين مادتها هي! هذا، وقد ثبت لدى كافة العقلاء أن المتكلم أدرى بمعاني كلامه ومراميه من غيره، وعليه فتفسير القرآن بالقرآن أعلى طرائق التفسير، إذ لا أحد أعلم بمراد الله من الله سبحانه. وقد أخرج الإمام الطبري في تفسيره عن سعيد ابن جبير في قوله تعالى:﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا﴾ الزمر:٢٣. قال: "يشبه بعضه بعضا، ويصدّق بعضه بعضا، ويدلّ بعضه على بعض"[٢].

والمقصود بتفسير القرآن بالقرآن، بيان معاني القرآن بالقرآن، ولا يلزم من هذه الإبانة أن تكون إبانة شاملة مطلقة، تتناول كافة أبعاد النص وتستوعب عموم معانيه، كما لا ينبغي أن ينحصر البيان في إضاءة الهيكل اللفظي، دون التوغل في تنوير الزوايا الداخلية لقالب الكلمة القرآنية، بل متى ما حصل الكشف عن مراد الله تعالى، تقرر اعتبار ذلك تفسيرًا قرآنيا كيفما كان.

ومما ينبغي أن يُعلم، أن تفسير القرآن بالقرآن قضية نسبية قد تطرقها احتمالات الترجيح، ويشوبها ما يشوب مسائل الاجتهاد من دوران المجتهد بين الأجر والأجرين؛ فقد يكون المفسّر لكلام الله تعالى هو رسوله ﷺ، وعليه فوسيلة بيان الوحي القرآني هنا هي الوحي النبوي الذي نيط بلاغ الرسالة وبيانها بالموحى إليه به ﷺ، كما في تفسير قوله عز وجل: ﴿۞ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلۡغَيۡبِ لَا يَعۡلَمُهَآ إِلَّا هُوَۚ﴾ الأنعام: ٥٩. فقد فسّرها رسول الله ﷺ بقوله: مفاتح الغيب خمس- وقرأ[٣]- ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡأَرۡحَامِۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسٞ مَّاذَا تَكۡسِبُ غَدٗاۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسُۢ بِأَيِّ أَرۡضٖ تَمُوتُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ٣٤﴾ لقمان:٣٤. فمما لا شك فيه ولا ريب يعتريه أن مفاتح الغيب المبهمة في آية الأنعام، تفسيرها وتفصيلها في آية لقمان؛ وهو تفسير مجزوم به مقطوع بصحته، متى صحّ سنده عن المعصوم ﷺ.

---

(٥) انظر: النعيمي، **الدارس**، ط١، (٢٨/١)، ابن حجر، **إنباء الغمر**، د.ط، (٣٩/١)، ابن العماد، **شذرات الذهب**، ط١، (٦٨/١).

(١) الطبري، **تفسير الطبري**، ط١، (٢٧٩/٢١).

(٢) أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: "إن الله عنده علم الساعة"، (١١٥/٦)، رقم (٤٧٧٨).

وقد يقع تفسير القرآن بالقرآن باجتهاد صحابي أو تابعي أو إمام مرضي، فيتأرجح اجتهاده بين الأجر والأجرين، ولا يتأتى الجزم به ما لم تنعقد عليه خناصر الإجماع الصريح أو السكوتي، لأن ربط معاني النصوص وإسقاط شواهد الأدلة على دلالة النص، قد يصح وقد لا يصح. قال الدكتور مساعد الطيار: "ولا شكَّ أن حمل معنى آية على آية، هو من اجتهاد المفسِّر؛ سواءً أكان المفسر من الصحابة، أم كان من التابعين، أم كان ممن جاء بعدهم؛ والاجتهاد عرضة للخطأ، ويوزن بميزانٍ علميٍّ معروفٍ، ولا يقبل إلاَّ إذا حَفَّتْ به شرائطُ القبولِ، كأيِّ اجتهادٍ علميٍّ آخر"[1]. والخلل الناشئ في مثل هذه الصور قد ينجم عن تكييف الربط وتوثيق الصلة بين الآي، قال الإمام عبد العظيم الزرقاني: "وقد قالوا: إن القرآن يفسر بعضه بعضا، وإن أفضل قرينة تقوم على حقيقة معنى اللفظ، موافقته لما سبق له من القول، واتفاقه مع جملة المعنى، وائتلافه مع المقصد الذي جاء له الكتاب بجملته "[2].

وتفسير القرآن بالقرآن قد يكون تفصيلاً لمجمل، أو تبييناً لمبهم، أو تقييدًا لمطلق، أو تخصيصاً لعام، ويدخل في ذلك جمع القراءات الصحيحة وحمل ما أمكن حمله منها على الآخر، لبيان معنى الآية وتوجيهها، ودفع ما قد يُتوهم من التعارض بين القراءات أو ما يسمى بـ "موهم الخلاف". كما أن إيضاح معاني القرآن بالقرآن قد يكون متصلاً، وقد يأتي منفصلاً؛ فأما ما اتصل منه فما كان المبيِّن فيه متصلا بالمبيَّن منظوماً معه في سياق واحد، وأما ما انفصل منه فما كان البيان فيه مفصولا عن النص المفسَّر[3]. وستأتي بعض النماذج التطبيقية عن كل صورة من الصور المذكورة.

المطلب الثاني: موضع النص على القاعدة.

لما كانت قاعدة تفسير القرآن بالقرآن من الأصول الكلية الجامعة في تأويل كلام الله جل شأنه، ذكرها الحافظ ابن كثير ونص عليها في كتابه، فمن ذلك قوله في المقدمة: "فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: إن أصح الطرق في ذلك أن يُفَسَّر القرآن بالقرآن، فما أُجْمِل في مكان فإنه قد فُسِّر في موضع آخر، فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له، بل قد قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، ﷺ: كل ما حكم به رسول الله □ فهو مما فهمه من القرآن[4]... والغرض أنك تطلب تفسيرَ القرآن منه، فإن لم تجدْه فمن السنة..."[5].

---

(١) الطيار، **مفهوم التفسير والتأويل**، ط٢، (ص٢٢).

(٢) الزرقاني، **مناهل العرفان**، ط٣، (٢/٥٢).

(٣) خالد عثمان السبت، **قواعد التفسير جمعا ودراسة**، رسالة دكتوراه، (١/١٢٨).

(٤) انظر: الشافعي، **الرسالة**، ط١، (ص٩٠).

(٥) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (١/٨).

وقال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥٓ ءَايَةً وَءَاوَيْنَٰهُمَآ إِلَىٰ رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾ المؤمنون: ٥٠. قال الضحاك، وقتادة: هو بيت المقدس. فهذا والله أعلم هو الأظهر؛ لأنه المذكور في الآية الأخرى، والقرآن يفسر بعضه بعضا. وهو أولى ما يفسر به، ثم الأحاديث الصحيحة، ثم الآثار[1].

وقول الإمام ابن كثير هنا: "والقرآن يفسر بعضه بعضا. وهو أولى ما يفسَّر به، ثم الأحاديث الصحيحة، ثم الآثار"، برهان على رسوخ ملكة الاجتهاد لديه، من جهة استدلاله بالنصوص في كشف مراد الشارع الحكيم، ومن حيث ترتيبه لمنازل الأدلة ومراتبها في الدلالة.

المطلب الثالث: نماذج تطبيقية عن القاعدة.

بما أن تفسير الحافظ ابن كثير معدود من التفاسير الأثرية، فقد أطال في تطبيقات هذه القاعدة الكلية في مواضع كثيرة من تفسيره[2]، منها:

١- نموذج تطبيقي عن تعيين المشترك.

قال في تفسير قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾ الأنعام: ٨٢. ففي مسند[3] الإمام أحمد: عن علقمة، عن عبد الله -ابن مسعود- قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ ﴿٨٢﴾ ﴾ الأنعام: ٨٢. شق ذلك على الناس وقالوا: يا رسول الله، فأيُّنا لا يظلم نفسه؟ قال: "إنه ليس الذي تعنون! ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح[4]: ﴿ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾ ﴾ لقمان:١٣.

٢- نموذج تطبيقي عن إيضاح المشكل.

---

(١) ابن كثير، **تفسيرابن كثير**، ط٢، (٤٧٧/٥).

(٢) انظر: **المرجع السابق**، (١٤٠/١)، (١٩٤/١)، (٢١٢/١)، (٢٦١/١)، (٢٦١/٢)، (٣١٨/٢)، (٢٥٤/٣)، (٣٠٢/٣)، (٤٤٦/٣)، (٤٩٩/٣)، (٣٧٧/٤)، (٩٩/٥).

(٣) أخرجه أحمد في **مسنده**، مسند عبد الله بن مسعود، (٦٨/٦)، رقم (٣٥٨٩)، وصححه الشيخ شعيب الأرنؤوط في حاشية التحقيق (٦٩/٦).

(٤) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٢٩٤/٣).

ذكر في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا جَآءَ أَمۡرُنَا جَعَلۡنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمۡطَرۡنَا عَلَيۡهَا حِجَارَةٗ مِّن سِجِّيلٖ مَّنضُودٖ ﴿٨٢﴾ ﴾ هود: ٨٢. وهو الطين، وقد قال في الآية الأخرى: ﴿ لِنُرۡسِلَ عَلَيۡهِمۡ حِجَارَةٗ مِّن طِينٖ ﴾ الذاريات: ٣٣. أي: مستحجرة قوية شديدة[١].

٣- نموذج تطبيقي عن تفصيل المجمل.

قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾ ﴾ المائدة: ١. ﴿ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ ﴾ قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: يعني بذلك: الميتة، والدم، ولحم الخنزير. وقال قتادة: يعني بذلك الميتة، وما لم يذكر اسم الله عليه. والظاهر -والله أعلم- أن المراد بذلك قوله: ﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحۡمُ ٱلۡخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلۡمُنۡخَنِقَةُ وَٱلۡمَوۡقُوذَةُ وَٱلۡمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ ﴾ المائدة: ٣. فإن هذه وإن كانت من الأنعام إلا أنها تحرم بهذه العوارض؛ ولهذا قال: ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيۡتُمۡ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ المائدة: ٣. يعني: منها. فإنه حرام لا يمكن استدراكه وتلاحقه؛ ولهذا قال تعالى: ﴿ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ ﴾ المائدة: ١. أي: إلا ما سيتلى عليكم من تحريم بعضها في بعض الأحوال[٢].

٤- نموذج تطبيقي عن تقييد المطلق.

قال في تفسير قوله تعالى: ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡعَاجِلَةَ عَجَّلۡنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلۡنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصۡلَىٰهَا مَذۡمُومٗا مَّدۡحُورٗا ﴿١٨﴾ ﴾ الإسراء: ١٨. يخبر تعالى أنه ما كل من طلب الدنيا وما فيها من النعيم يحصل له، بل إنما يحصل لمن أراد الله ما يشاء. وهذه مقيدة لإطلاق ما سواها من الآيات، فإنه قال: ﴿ عَجَّلۡنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ﴾ الإسراء: ١٨ [٣].

٥- نموذج تطبيقي عن تخصيص العام.

ذكر في تفسير قوله تعالى: ﴿ ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡۖ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ إِذَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ

---

(٥) **المرجع السابق**، (٤/٣٤٠).

(١) **المرجع السابق**، (٢/٨).

(٢) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٥/٦٣).

أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخْدَانٍۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٥﴾﴾ المائدة: ٥. عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّۚ ﴾ البقرة:٢٢١. قال: فحجز الناس عنهن حتى نزلت التي بعدها: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ المائدة:٥.

فنكح الناس نساء أهل الكتاب. وقد تزوج جماعة من الصحابة من نساء النصارى ولم يروا بذلك بأسا، أخذا بهذه الآية الكريمة: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾ المائدة: ٥. فجعلوا هذه مخصصة للآية التي في البقرة:﴿ وَلَا تَنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّۚ ﴾ البقرة: ٢٢١. إن قيل بدخول الكتابيات في عمومها، وإلا فلا معارضة بينها وبينها؛ لأن أهل الكتاب قد يفصل في ذكرهم عن المشركين في غير موضع، كما قال تعالى[1]: ﴿ لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ﴿١﴾ ﴾ البينة: ١. وكقوله: ﴿ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْۚ فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ ٱهْتَدَواْۖ ﴾ آل عمران: ٢٠.

٦- نموذج تطبيقي عن التفسير المنفصل.

قوله تعالى: ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾﴾ النساء: ١٦٠. هذا التحريم قد يكون قدريًّا، بمعنى: أنه تعالى قيّضهم لأن تأوّلوا في كتابهم، وحرفوا وبدلوا أشياء كانت حلالا لهم، فحرموها على أنفسهم؛ تشديدًا منهم على أنفسهم وتضييقا وتنطُّعاً. ويحتمل أن يكون شرعيًّا بمعنى: أنه تعالى حرم عليهم في التوراة أشياء كانت حلالاً لهم قبل ذلك، كما قال تعالى: ﴿كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُۗ ﴿٩٣﴾ ﴾ آل عمران: ٩٣. وقد قدمنا الكلام على هذه الآية، وأن المراد: أن الجميع من الأطعمة كانت حلالاً لهم من قبل أن تنزل التوراة، ما عدا ما كان حرّم إسرائيل على نفسه من لحوم الإبل وألبانها[2]. ثم إنه تعالى حرّم أشياء كثيرة في التوراة، كما قال في سورة الأنعام: ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍۖ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍۚ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾ ﴾ الأنعام:

---

(١) **المرجع السابق**، (٣/٤٢).

(٢) أخرجه الترمذي في **سننه**، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الرعد، (٥/٢٩٤)، رقم (٣١١٧)، وقال حديث حسن غريب؛ وصححه الألباني في **السلسلة الصحيحة**، (٤/٤٩١)، رقم (١٨٧٢).

١٤٦. أي: إنما حرمنا عليهم ذلك؛ لأنهم يستحقون ذلك بسبب بغيهم وطغيانهم ومخالفتهم رسولهم واختلافهم عليه[١].

٧- نموذج تطبيقي عن التفسير المتصل.

قال في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ۗ فَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَلَهُۥٓ أَسْلِمُوا۟ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُخْبِتِينَ ﴿٣٤﴾ ﴾ الحج: ٣٤. ﴿ وَبَشِّرِ ٱلْمُخْبِتِينَ ﴿٣٤﴾ ﴾ قال مجاهد: المطمئنين، وقال الضحاك، وقتادة: المتواضعين. وقال السدي: الوجلين. وقال عمرو بن أوس: المخبتون الذين لا يظلمون، وإذا ظلموا لم ينتصروا. وقال الثوري: ﴿ وَبَشِّرِ ٱلْمُخْبِتِينَ ﴿٣٤﴾ ﴾ قال: المطمئنين الراضين بقضاء الله، المستسلمين له. وأحسن ما يفسر بما بعده، وهو قوله: ﴿ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ ﴿٣٥﴾ ﴾ الحج: ٣٥. أي: خافت منه قلوبهم[٢].

---

(٣) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٤٦٧/٢).

(١) **المرجع السابق**، (٤٢٤/٥-٤٢٥).

المبحث الثاني: قاعدة تفسير القرآن بالسنة.

المطلب الأول: شرح القاعدة.

يتفق أئمة العلم وفقهاء الملة على أن السنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، باعتبار أن السنة وحي إلهي شارح لقرآن الله تعالى، مبلِّغ لمراده سبحانه. ولا ريب أن تفسير المعصوم أولى من تفسير غيره، قال الإمام الشاطبي: "السنة على كثرتها وكثرة مسائلها، إنما هي بيان للكتاب"(١). لذلك لا أحد أعرف ولا أعلم بمراد الله تعالى؛ بعد الله عز وجل؛ من رسول الله □، قال الإمام ابن كثير: "وقد علم أنه لا أحد أعلم بالله ولا أخبر به من عبده ورسوله محمد، صلوات الله وسلامه على سيد ولد آدم على الإطلاق، منه ♥ (٢)"، وفي الحديث: "ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه"(٣)؛ قال الإمام الدارمي: "يقول: أوتيت القرآن وأوتيت مثله من السنن التي لم ينطق القرآن بنصها، وما هي إلا مفسرة لإرادة الله تعالى"(٤).

ويشترط في تفسير الكتاب الكريم بالسنة، ثبوت الخبر عن رسول الله □ وصحة النقل عنه، فلا يفسّر كتاب الله بحديث موضوع ولا منكر ولا ضعيف. قال الإمام الشوكاني: "ولا اعتبار بما لم يصح كالتفسير بإسناد ضعيف، ولا بتفسير من ليس بثقة منهم وإن صحّ إسناده إليه"(٥).

وتفسير القرآن بالسنة قد يكون تفسيرًا للقرآن بالقرآن، باعتبار أن النبي □ هو الذي نسج روابط البيان بين الآي، ونصّ على الربط بينها؛ كما قد يكون البيان باللفظ النبوي المجرد عن القرآن. هذا، ويكون تفسير القرآن بالسنة إما بتفصيل مجمله، أو توضيح مشكله، أو تخصيص عامّه، أو تقييد مطلقه، ونحو ذلك من وجوه الكشف والبيان.

وبخصوص القدر الذي فسَّره رسول الله □، فللعلماء فيه قولان، فمنهم من يرى أن النبي □ أتى على بيان كافة معاني القرآن الكريم، مصداقا لقوله سبحانه: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ النحل: ٤٤. فبيّن المعاني كما بيّن الألفاظ. قالوا: والعادة تحيل أن يقرأ قوم كتابًا ثم لا يستشرحوه كاملا غير منقوص، وكتاب الله تعالى أحرى وأولى من أي كتاب آخر، باعتباره مصدر

---

(١) الشاطبي، **الموافقات**، ط١، (١٨٠/٤).

(٢) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (١١٩/٦).

(٣) أخرجه أبو داود في **سننه**، كتاب السنة، باب في لزوم السنة، (١٣/٧)، رقم (٤٦٠٤)، وصححه الشيخ الألباني في **صحيح الجامع**، (٥١٦/١)، رقم (٢٦٤١).

(٤) الأصبهاني، **الحجة**، ط٢، (٢٩٧/٢).

(٥) الشوكاني، **فتح القدير**، ط١، (١٤/١).

الهداية ومنهج الحياة[1]. قال أبو عبد الرحمن السلمي: "حدثنا الذين كانوا يُقرؤوننا القرآن، أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات، لم يجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل؛ قالوا: فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعًا"[2]. وذهب جماهير العلماء إلى أن رسول الله ﷺ بيَّن كليات الملة وقواطعها، وشَرح ما تدعو الحاجة إلى درايته من فروع الشريعة، وبقي المجال مفتوحا لتثوير معاني القرآن وتأمّلها، وتكييفها حسب الوقائع والنوازل. قال الإمام ابن حبان: "ومن أمحل المحال أن يأمر الله جل وعلا، النبي المصطفى أن يبين لخلقه مراده، حيث جعله موضع الأمانة عن كلامه، ويفسر لهم حتى يفهموا مراد الله جل وعلا من الآي التي أنزلها الله عليه ثم لا يفعل ذلك رسول رب العالمين وسيد المرسلين، بل أبان عن مراد الله جل وعلا في الآي وفسّر لأمته ما تهم الحاجة إليه"[3].

وقال أيضًا: "ومن أعظم الدليل على أن الله جل وعلا لم يرد بقوله: ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ النحل: ٤٤. القرآنَ كلَّه، أن النبي ﷺ ترك من الكتاب متشابها من الآي وآيات ليس فيها أحكام، فلم يبين كيفيتها لأمته؛ فلما فعل رسول الله ﷺ دل ذلك على أن المراد من قوله: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ كان بعض القرآن لا الكل"[4].

المطلب الثاني: موضع النص على القاعدة.

ذكر الإمام ابن كثير هذه القاعدة العظيمة في مواضع من تفسيره، فمن ذلك قوله في مقدمة الكتاب: "فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: إن أصح الطرق في ذلك أن يُفَسَّر القرآن بالقرآن، .... فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة، فإنها شارحة للقرآن وموضحة له، بل قد قال الإمام أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، ﷺ: كل ما حكم به رسول الله ﷺ فهو مما فهمه من القرآن"[5].

وقال في تفسير قوله سبحانه: ﴿ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ ﴾ المائدة: ٦. واختلفوا في هذه "الباء"، هل هي للإلصاق؛ وهو الأظهر؛ أو للتبعيض؟ وفيه نظر، على قولين. ومن الأصوليين من قال: هذا مجمل

---

(١) انظر: الطيار، **شرح مقدمة في أصول التفسير**، ط٢، (ص٣٢).

(٢) انظر: الماتريدي، **تفسير الماتريدي**، ط١، (٢٠٣/١)؛ ابن عطية، **المحرر الوجيز**، ط١، (٩/١).

(٣) ابن حبان، **المجروحين**، ط١، (٢٥٥/٢).

(٤) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٢٥٦/٢).

(٥) المرجع السابق، (٨/١).

فليرجع في بيانه إلى السنة، ... ففي هذه الأحاديث دلالة لمن ذهب إلى وجوب تكميل مسح جميع الرأس، ... لا سيما على قول من زعم أنها خرجت مخرج البيان لما أجمل في القرآن[1].

وقال في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ تُبۡتُ إِلَيۡكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ١٤٣﴾ الأعراف: ١٤٣. وقد روى القاضي عياض[2] في أوائل كتابه "الشفا"[3] بسنده عن محمد بن محمد ابن مرزوق: حدثنا قتادة، حدثنا الحسن، عن قتادة، عن يحيى بن وثاب، عن أبي هريرة، عن النبي □ قال: "لما تجلى الله لموسى♠ كان يبصر النملة على الصفا في الليلة الظلماء، مسيرة عشرة فراسخ"، ثم قال: "ولا يبعد على هذا أن يختص نبيًّا بما ذكرناه من هذا الباب، بعد الإسراء والحظوة بما رأى من آيات ربه الكبرى". انتهى ما قاله، وكأنه صحح هذا الحديث، وفي صحته نظر، ولا يخلو رجال إسناده من مجاهيل لا يعرفون، ومثل هذا إنما يقبل من رواية العدل الضابط عن مثله، حتى ينتهي إلى منتهاه[4].

المطلب الثالث: نماذج تطبيقية عن القاعدة.

أطال الإمام ابن كثير النفَس في تطبيقات هذه القاعدة، نظرًا لاعتماده المنهج الأثري في كتابه[5]؛ وهذه نماذج تطبيقية عن القاعدة:

١- نموذج تطبيقي عن تفسير النبي عليه السلام القرآن بالقرآن.

قال جابر: أخبرتني أم مبشر أنها سمعت رسول الله □ يقول عند حفصة: "لا يدخل النار-إن شاء الله- من أصحاب الشجرة الذين بايعوا تحتها أحد". قالت: بلى يا رسول الله، فانتهرها، فقالت

(١) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٣/٤٩-٥٠).

(٢) هو الإمام العلامة الحافظ الأوحد، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي، عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته. كان من أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم وأيامهم، ولي قضاء سبتة، ومولده فيها سنة ست وسبعين وأربعمائة، وتوفي بمراكش قيل -مسموما- سنة أربع وأربعين وخمسمائة. انظر: ابن خلكان، **وفيات الأعيان**، ط١، (٣/٤٨٣)، الذهبي، **السير**، ط٣، (٢٠/٢١٢).

(٣) عياض، **الشفا**، د.ط، (١/٦٩).

(٤) **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٣/٤٧٣).

(٥) **المرجع السابق**، (١/٢٧٥)، (١/٤١٦)، (٢/١٥٩)، (٢/٣١٨)، (٣/٥٣)، (٤/١٣٥)، (٤/١٧٧)، (٥/١٧١)، (٥/١٩٥)، (٥/٢٣٣)، (٥/٣٧٣)، (٦/٣٣٦)، (٧/٣٧٩).

لحفصة: ﴿ وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ مريم: ٧١. فقال النبي □: "قد قال الله: ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾ ﴾ مريم: ٧٢[١]. رواه مسلم[٢].

٢- نموذج تطبيقي عن تفسير النبي عليه السلام القرآن بالسنة.

قال تعالى: ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ ﴾ البقرة: ٢٣٨. عن سَمُرة: أن رسول الله □ قال: "صلاة الوسطى: صلاة العصر"[٣].

ثم قال بعد سرد المذاهب والأقوال: وكل هذه الأقوال فيها ضعف بالنسبة إلى التي قبلها، وإنما المدار ومعترك النزاع في الصبح والعصر. وقد ثبتت السنة بأنها العصر، فتعين المصير إليها[٤].

وهذا من الدلائل الواضحة على أن الإمام ابن كثير يجتهد رأيه ولا يتعلق بالأقوال، دون النظر في مستنداتها الدلالية؛ ونما يصدر هذا عن رسوخ النظر وكمال الآلة.

٣- نموذج تطبيقي عن إيضاح المبهم.

قال في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَوَجَدَا عَبْدًا مِّنْ عِبَادِنَآ ءَاتَيْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنْ عِندِنَا وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا ﴿٦٥﴾ ﴾ الكهف: ٦٥. وهذا هو الخضر، ♠، كما دلت عليه الأحاديث الصحيحة عن رسول الله □. بذلك قال البخاري[٥]: ... "فرجعا يقصان أثرهما حتى انتهيا إلى الصخرة، فإذا رجل مُسجّى بثوب، فسلم عليه موسى، فقال الخَضِر: وَأنّى بأرضك السلام!... [٦]".

٤- نموذج تطبيقي عن تفصيل المجمل.

ذكر في تفسير قوله سبحانه: ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴿٤٥﴾ ﴾ المائدة: ٤٥. قالوا: لا يجوز أن يقتص من الجراحة حتى تَنْدَمِل جراحة الجاني عليه، فإن اقتص منه قبل الاندمال ثم زاد جرحه،

---

(٦) أخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أصحاب الشجرة أهل بيعة الرضوان، (١٩٤٢/٤)، رقم (٢٤٩٦).

(٧) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٣٣٦/٧).

(١) أخرجه أحمد في **مسنده**، مسند البصريين، حديث سمرة بن جندب، (٣١٣/٣٣)، رقم (٢٠١٢٩)، وأخرجه الترمذي في **سننه**، كتاب الصلاة، باب ما جاء في الصلاة الوسطى أنها العصر (٢٤٩/١)، رقم (١٨٢)، وقال حديث حسن صحيح.

(٢) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٦٥٤/١).

(٣) أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الخضر مع موسى، (١٥٤/٤)، رقم (٣٤٠١).

(٤) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (١٧٥/٥).

فلا شيء له، والدليل على ذلك ما رواه الإمام أحمد[1]: عن عَمْرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده؛ أن رجلا طعن رجلا بقرن في ركبته، فجاء إلى النبي □ فقال: أقدني. فقال □: "لا تعجل حتى يبرأ جرحك". قال: فأبى الرجل إلا أن يستقيد، فأقاده رسول الله □ منه، قال: فعرج المستقيد وبرَأَ المستقاد منه، فأتى المستقيد إلى رسول الله □، فقال له: يا رسول الله، عرجت وبرأ صاحبي. فقال: "قد نهيتك فعصيتني، فأبعدك الله وبطل عرجك". ثم نهى رسول الله □ أن يقتص من جرح حتى يبرأ صاحبه"[2].

٥- نموذج تطبيقي عن تخصيص العام.

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡتُلُواْ ٱلصَّيۡدَ وَأَنتُمۡ حُرُمٞۗ ٩٥ ﴾ المائدة: ٩٥.

ولا يستثنى من ذلك إلا ما ثبت في الصحيحين[3] من طريق الزهري، عن عُرْوَة، عن عائشة أم المؤمنين؛ أن رسول الله □ قال: "خمس فَواسِق يُقْتَلْنَ في الحِلِّ والحَرَم: الغُراب، والحدأة، والعَقْرب، والفأرة، والكلب العَقُور"[4].

٦- نموذج تطبيقي عن تقييد المطلق.

قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمۡ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مِّن قَبۡلِ أَن يَتَمَآسَّاۚ ذَٰلِكُمۡ تُوعَظُونَ بِهِۦۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ٣ ﴾ المجادلة: ٣. قوله:﴿فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ ﴾ أي: فإعتاق رقبة كاملة من قبل أن يتماسّا. فهاهنا الرقبة مطلقة غير مقيدة بالإيمان، وفي كفارة القتل مقيدة بالإيمان، فحمل الشافعي، ♫، ما أطلق هاهنا على ما قيد هناك لاتحاد الموجب، وهو عتق الرقبة، واعتضد في ذلك بما رواه عن مالك بسنده، عن معاوية بن الحكم السلمي، في قصة الجارية السوداء، وأن رسول الله □ قال: "أعتقها فإنها مؤمنة"[5]. رواه مسلم[6].

٧- نموذج تطبيقي عن تعيين المشترك:

قال تعالى: ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ ﴾ البقرة: ٢٣٠. معلوم أن

---

(٥) أخرجه أحمد في **مسنده**، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمرو بن العاص، (٦٠٦/١١)، رقم (٧٠٣٤)، وصححه الألباني في **إرواء الغليل**، (٢٩٨/٧)، رقم (٢٢٣٧).

(١) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (١٢٣/٣).

(٢) أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب بدء الخلق، باب خمس من الدواب فواسق، (١٢٩/٤)، رقم (٣٣١٤)؛ وأخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب الحج، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب، (٨٥٧/٢)، رقم (١١٩٨).

(٣) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (١٩٠/٣).

(٤) أخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، (٣٨١/١)، رقم (٥٣٧).

(٥) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٤٠/٨).

لفظ "النكاح" من المشتركات اللفظية التي يتجاذبها معنى "الوطء"، ومعنى "العقد"؛ قال الإمام ابن كثير: أي إنه إذا طلّق الرجل امرأته طلقة ثالثة، بعدما أرسل عليها الطلاق مرتين، فإنها تحرم عليه حتى تنكح زوجا غيره، أي: حتى يطأها زوج آخر في نكاح صحيح. عن ابن عمر، عن النبي في الرجل يتزوج المرأة فيطلقها قبل أن يدخل بها، البتة، فيتزوجها زوج آخر فيطلقها قبل أن يدخل بها: أترجع إلى الأول؟[1] قال: "لا، حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتها"[2].

(١) أخرجه الطبري في **التفسير**، (٥٩٦/٤)، رقم (٤٩٠٢)، وضعفه الشيخ أحمد شاكر في حاشية التحقيق.

(٢) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٦٢١/١-٦٢٢).

المبحث الثالث: قاعدة تقديم التفسير بالقرآن على التفسير بالسنة.

المطلب الأول: شرح القاعدة.

تعدّ هذه القاعدة من قواعد الترجيح حال تعارض الأدلة وتعذُّر الجمع بينها؛ ومن المعلوم أن القرآن أصل الشرعة، لذلك حظي بصنوف العناية والحفظ بما لم يحظ به أي كتاب آخر؛ وهو كلام الله الذي تواتر نقله نصّاً، بخلاف كثير من السنن التي يشوبها النقل بالمعنى، فضلاً عما يعتريها من ملابسات الضعف والوضع ونحوه ذلك. فمتى نشأ تعارض بين نصِّ الكتاب ونصِّ السنة وتعذَّر التوفيق بين الأدلة، تحتّم ترجيح القرآن على الحديث؛ تقديما للمقطوع به على المظنون، وترجيحا للمتواتر على الآحاد. قال الإمام الجويني: "ولا أعرف خلافا أنه إذا تعارض ظاهران من الأخبار: أحدهما منقول تواترا، والآخر منقول آحادا، فالمتواتر يقدم؛ فليكن الأمر كذلك في تقديم الكتاب على السنة"[(١)]. وهذا الذي ذكره إمام الحرمين مذهب السواد الأعظم من أئمة الإسلام. قال الإمام ابن القيم: "لم يزل أئمة الإسلام على تقديم الكتاب على السنة، والسنة على الإجماع"[(٢)]. وإذا كان علماء الحديث يقدِّمون المتفق عليه على أفراد البخاري ومسلم، ويرجحون رواية الصحيحين على مرويات سائر الصحاح والسنن والمعاجم والمسانيد؛ فمن باب أحرى تقديم الكتاب على السنة حال التعارض. قال الإمام السخاوي: "لتقدُّم البخاري في الفن ومزيد استقصائه، خُصَّ ما أسنده في صحيحه، دون التعاليق والتراجم وأقوال الصحابة والتابعين، بالترجيح على سائر الصحاح؛ ومسلم بعد البخاري وضعا ورتبة، ... هذا ما ذهب إليه الجمهور من أهل الإتقان والحذق"[(٣)].

هذا وقد نقل عن بعض أهل العلم ترجيح السنة على القرآن، قال يحيى بن أبي كثير: "السنة قاضية على الكتاب، وليس الكتاب قاضيًا على السنة"[(٤)]، لأنها شارحة له. قال الإمام ابن عبد البر: "يريد أنها تقضي عليه وتبين المراد منه"[(٥)]. والصحيح أن هذا القول خارج عن محل النزاع، لأن تفسيرها للكتاب لا يتصور معه التعارض الذي يصار معه إلى الترجيح، إذ غاية الأمر أنها شارحة له، وهذا لا يلزم منه موازنة النصوص وتعارض دلالاتها[(٦)]. وحتى لو قيل: إن تخصيص السنة لعمومات الكتاب

---

(١) الجويني، **البرهان**، ط١، (١٩٧/٢).

(٢) ابن القيم، **إعلام الموقعين**، ط١، (٥٥٩/٣).

(٣) السخاوي، **فتح المغيث**، ط١، (٤٢/١)؛ الزركشي، **النكت**، ط١، (٢٨٠/١).

(٤) المروزي، **السنة**، ط١، (ص٣٣).

(٥) ابن عبد البر، **جامع بيان العلم**، ط١، (١١٩٣/٢).

(٦) الفناري، **فصول البدائع**، ط١، (١٤٥/٢).

وتقييدها لمطلقاته من التعارض، وليس من الإبانة والإيضاح، يقال: هذا تعارض أمكن معه الجمع، وهو مبحث خارج محل النزاع. ثم إن التسليم بدعوى الترجيح من خلال التعارض المفتعل هنا، لا يصوِّب تقديم المبيِّن على ما بيَّنه[1]؛ قال الإمام الشاطبي: "السنة إما بيان للكتاب، أو زيادة على ذلك، فإن كان بيانا؛ فهو ثان على المبين في الاعتبار، إذ يلزم من سقوط المبين سقوط البيان، ولا يلزم من سقوط البيان سقوط المبين، وما شأنه هذا؛ فهو أولى في التقدم، وإن لم يكن بيانا؛ فلا يعتبر إلا بعد أن لا يوجد في الكتاب، وذلك دليل على تقدم واعتبار الكتاب"[2].

المطلب الثاني: موضع النص على القاعدة.

نصّ الإمام ابن كثير على هذه القاعدة حين قال: "والغرض أنك تطلب تفسيرَ القرآن منه، فإن لم تجدْه فمن السنة"[3].

وقال: "والقرآن يفسر بعضه بعضا؛ وهو أولى ما يفسر به، ثم الأحاديث الصحيحة، ثم الآثار"[4].

المطلب الثالث: نموذج تطبيقي عن القاعدة.

لم يكثر الإمام ابن كثير من إيراد شواهد هذه القاعدة[5]، لأنه يوفِّق بين نصوص الكتاب والسنة التي ظاهرها التعارض، وقلَّما تعذّر لديه التوفيق بين الأدلة. ومن ذلك قوله في تفسير قول الله سبحانه: ﴿فَمَا ٱسۡطَٰعُواْ أَن يَظۡهَرُوهُ وَمَا ٱسۡتَطَٰعُواْ لَهُۥ نَقۡبٗا ٩٧﴾ الكهف: ٩٧. وهذا دليل على أنهم لم يقدروا على نقبه، ولا على شيء منه.

فأما الحديث الذي رواه الإمام أحمد: حدثنا روح، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، حدثنا أبو رافع، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: "إن يأجوج ومأجوج ليحفرون السد كل يوم، حتى إذا كادوا يرون شعاع الشمس، قال الذي عليهم: ارجعوا فستحفرونه غدًا فيعودون إليه كأشد ما كان، حتى إذا بلغت مدتهم وأراد الله أن يبعثهم على الناس حفروا، حتى إذا كادوا يرون شعاع الشمس، قال الذي عليهم: ارجعوا فستحفرونه غدًا إن شاء الله. ويستثني، فيعودون إليه وهو كهيئته حين تركوه، فيحفرونه ويخرجون على الناس، فينشفون المياه، ويتحصن الناس منهم في حصونهم، فيرمون

---

(١) انظر: ابن النجار، **شرح الكوكب المنير**، ط٢، (٦١٠/٤).

(٢) الشاطبي، **الموافقات**، ط١، (٢٩٦/٤).

(٣) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٨/١).

(٤) **المرجع السابق**، (٤٧٧/٥).

(٥) **المرجع السابق**، (٦٨/٥).

بسهامهم إلى السماء، فترجع وعليها هيئة الدم، فيقولون: قهرنا أهل الأرض وعلونا أهل السماء، فيبعث الله عليهم نغفا في أقفائهم، فيقتلهم بها. قال رسول الله □: "والذي نفسي بيده، إن دواب الأرض لتسمن، وتشكر شكرًا من لحومهم ودمائهم"[1]... وهذا إسناده قوي، ولكن في رفعه نكارة؛ لأن ظاهر الآية يقتضي أنهم لم يتمكنوا من ارتقائه ولا من نقبه، لإحكام بنائه وصلابته وشدته[2].

(١) أخرجه أحمد في **المسند**، (٣٩٦/١٦)، رقم (١٠٦٣١)؛ وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: صحيح على شرط الشيخين.

(٢) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (١٩٧/٥-١٩٨).

المبحث الرابع: قاعدة لا يفسر القرآن بالسنة الضعيفة.

المطلب الأول: شرح القاعدة.

من الضوابط التي تتقيد بها قاعدة التفسير بالسنة النبوية، اشتراط الصحة في النقل؛ فلا يصح الاحتجاج والاستدلال بحديث موضوع أو ضعيف في مقام بيان القرآن وتفسيره، ومنشأ عدم الحجية ناجم عن الشك في رفع الكلام إلى صاحب السنة ﷺ، والتردد في نسبة الكلام إلى نبي الإسلام[1].

وقد تساهل بعضهم في رواية الضعيف والموضوع استشهادًا واستدلالا على إيضاح القرآن، معتمدين على كلمة الإمام أحمد: "ثلاثة كتب ليس لها أصول: المغازي والملاحم والتفسير"[2]. وقد ذكر أهل العلم أن عبارة الإمام أحمد ليست على ظاهرها، وأن مرامه منها شيئ آخر، قال البدر الزركشي: "قال المحققون من أصحابه: ومراده أن الغالب أنها ليس لها أسانيد صحاح متصلة، وإلا فقد صح من ذلك كثير"[3]. وقال الخطيب البغدادي تعليقا على كلمة الإمام أحمد: "وهذا محمول على كتب مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة، غير معتمد عليها لعدم عدالة ناقليها وزيادات القصاص فيها. فأما كتب الملاحم فجميعها بهذه الصفة، وليس يصح في ذكر الملاحم المرتقبة والفتن المنتظرة غير أحاديث يسيرة. وأما كتب التفاسير فمن أشهرها كتابًا الكلبي ومقاتل بن سليمان. وقد قال الإمام أحمد في تفسير الكلبي: من أوله إلى آخره كذب، قيل له: فيحل النظر فيه؟ قال: لا. وقال أيضا: كتاب مقاتل قريب منه"[4].

والتحرز من الاحتجاج بالضعيف في تقرير الأحكام أو تفسير القرآن، مسلك منهجي اعتصم به العلماء صيانة لكتاب الله تعالى عن الزيف والزغل. قال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾﴾ النساء: ٨٧. فوحي الله الذي انبنى على ركيزة الصدق، لا ينبغي أن يشرح إلا بالصدق. قال الإمام القرطبي: "لا التفات لما وضعه الواضعون واختلقه المختلقون، من الأحاديث الكاذبة والأخبار الباطلة في فضل سور القرآن وغير ذلك من فضائل الأعمال؛ قد ارتكبها جماعة كثيرة اختلفت أغراضهم ومقاصدهم"[5]. وقال الإمام الزركشي: "لطالب التفسير مآخذ كثيرة، أمهاتها أربعة: الأول: النقل عن رسول الله ﷺ، وهذا هو الطراز الأول، لكن يجب الحذر من الضعيف فيه والموضوع، فإنه كثير

---

(١) انظر: عبد الكريم الخضير، **الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به**، رسالة ماجستير، (ص٣٠٦-٣٠).

(٢) الخطيب، **الجامع**، د.ط، (١٦٢/٢).

(٣) الزركشي، **البرهان**، ط١، (١٥٦/٢).

(٤) الخطيب، **الجامع**، د.ط، (١٦٢/٢).

(٥) القرطبي، **تفسير القرطبي**، ط٢، (٧٨/١).

..."[1]. وقال الإمام الزرقاني: "... ثانيهما: ما لم يصح لسبب من الأسباب الآنفة أو غيرها؛ وهذا يجب رده، لا يجوز قبوله ولا الاشتغال به اللهم إلا لتمحيصه والتنبيه إلى ضلاله وخطئه، حتى لا يغتر به أحد. ولا يزال كثير من أيقاظ المفسرين كابن كثير يتحرون الصحة فيما ينقلون، ويزيفون ما هو باطل أو ضعيف ولا يحابون ولا يجبنون"[2].

المطلب الثاني: موضع النص على القاعدة.

ذكر الإمام ابن كثير هذه القاعدة تعليقا على حديث ساقه القاضي عياض: "... انتهى ما قاله، وكأنه صحح هذا الحديث، وفي صحته نظر، ولا يخلو رجال إسناده من مجاهيل لا يعرفون، ومثل هذا إنما يقبل من رواية العدل الضابط عن مثله، حتى ينتهي إلى منتهاه، والله أعلم"[3].

كما ذكرها لدى تفسير قوله سبحانه: ﴿ وَقَالُواْ ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ وَلَدًا سُبۡحَٰنَهُۥۖ بَل لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ كُلّٞ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ ١١٦﴾ البقرة: ١١٦. فقال: "وقد ورد حديث فيه بيان القنوت في القرآن ما هو المراد به، كما قال ابن أبي حاتم[4]: حدثنا يونس بن عبد الأعلى، حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث: أن دراجا أبا السمح حدثه، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، عن رسول الله ﷺ قال: "كل حرف من القرآن يذكر فيه القنوت فهو الطاعة". وكذا رواه الإمام أحمد[5]، عن حسن بن موسى، عن ابن لهيعة، عن دراج بإسناده، مثله.

ولكن هذا الإسناد ضعيف لا يعتمد عليه. ورفع هذا الحديث منكر، وقد يكون من كلام الصحابي أو من دونه، والله أعلم. وكثيرًا ما يأتي بهذا الإسناد تفاسير فيها نكارة، فلا يغتر بها، فإن السند ضعيف، والله أعلم[6].

المطلب الثالث: نموذج تطبيقي عن القاعدة.

أكثر الإمام ابن كثير ردّ الضعيف والمنكر في كتابه[1]، ومن ذلك قوله في تفسير قوله تعالى: ﴿ فِيٓ أَيِّ صُورَةٖ مَّا شَآءَ رَكَّبَكَ ٨﴾ الانفطار: ٨. قال ابن جرير: حدثني محمد بن سنان القزاز، حدثنا مطهر

---

(٦) الزركشي، **البرهان**، ط١، (١٥٦/٢).

(١) الزرقاني، **مناهل العرفان**، ط٣، (٢٥/٢).

(٢) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٤٧٣/٣).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في **التفسير**، ط٣، (٦٤٨/٢)، رقم (٣٤٩٢).

(٤) أخرجه أحمد في **مسنده**، (٢٣٩/١٨)، رقم (١١٧١٠)؛ قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف.

(٥) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٣٩٨/١).

بن الهيثم، حدثنا موسى بن علي بن رباح، حدثني أبي، عن جدي: أن النبي قال له: "ما ولد لك؟" قال: يا رسول الله، ما عسى أن يولد لي؟ إما غلام وإما جارية. قال: "فمن يشبه؟". قال: يا رسول الله، من عسى أن يشبه؟ إما أباه وإما أمه. فقال النبي عندها: "مه، لا تقولن هكذا، إن النطفة إذا استقرت في الرحم أحضرها الله كل نسب بينها وبين آدم، أما قرأت هذه الآية في كتاب الله: ﴿فِيٓ أَيِّ صُورَةٖ مَّا شَآءَ رَكَّبَكَ ۝٨﴾ قال: سلكك[٢]. وهكذا رواه ابن أبي حاتم[٣] والطبراني[٤]، من حديث مطهر بن الهيثم به، وهذا الحديث لو صح لكان فيصلا في هذه الآية، ولكن إسناده ليس بالثابت...[٥].

---

(٦) انظر: ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٧٣٣/١)، (٢٠٨/٢)، (٢٦١/٢)، (٤٨١/٢)، (٣٧٧/٣)، (٤١٨/٣)، (٤٦٩/٣)، (٥٢٦/٣)، (٨٢/٤)، (٣٢٤/٤)، (٣٧٠/٤)، (١٢٥/٥)، (١١٢/٦).

(١) الطبري، **تفسير الطبري**، ط١، (٢٧٠/٢٤).

(٢) ابن أبي حاتم، **تفسير ابن أبي حاتم**، ط٣، (٣٤٠٨/١٠)، رقم (١٩١٧٢).

(٣) أخرجه الطبراني في **المعجم الكبير**، (٧٤/٥)، رقم (٤٦٢٤).

(٤) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٣٤٣/٨).

المبحث الخامس: قاعدة تقديم الأصح على الصحيح.

المطلب الأول: شرح القاعدة.

تعدّ هذه القاعدة الأثرية من قواعد الترجيح عند المفسرين، والباعث على استدعاء وتوظيف هذا التقعيد هو مقام تزاحم الأدلة وتعارضها. فيقدم القطعي على الظني، والمتواتر على الآحاد، والمشهور على الغريب، والمحفوظ على غير المحفوظ، لأن النفس إلى ثبوته أسكن، والظن في صحته أغلب. قال الإمام الزركشي: "أما الترجيح بالإسناد فله اعتبارات، أولها: بكثرة الرواة، فيرجح ما رواته أكثر على ما رواته أقل"[(١)]. وقال الإمام السيوطي: "الترجيح بحال الراوي وذلك بوجوه، أحدها: كثرة الرواة كما ذكر المصنف، لأن احتمال الكذب والوهم على الأكثر، أبعد من احتماله على الأقل"[(٢)].

فعلى المتصدر لتفسير كتاب الله تعالى أن يراعي ترتيب الأدلة ترتيبًا تنازليًّا من حيث الصحة، فيتحرى تقديم ما تأكدت روايته على ما ليس كذلك، لأن تفاوت الأدلة الشرعية في الثبوت وعدمه، وتباينها في القطع والظن، يستلزم تقديم الأقوى فالأقوى باعتبار خصائصها الإسنادية وميزاتها العلمية؛ والمقصود أن المعوَّل عليه في هذا الباب تقديم ما تأكدت روايته سندا، أو تعززت درايته متنا، وفق تركيبة الإسناد وطبيعة المتن[(٣)]. قال الإمام ابن حجر العسقلاني: "لا يلزم من كون الإسناد أصح من غيره، أن يكون المتن المروي به أصح من المتن المروي بالإسناد المرجوح، لاحتمال انتفاء العلة عن الثاني ووجودها في الأول، أو كثرة المتابعات وتوافرها على الثاني دون الأول"[(٤)].

المطلب الثاني: موضع النص على القاعدة.

نصّ الإمام ابن كثير على هذا في قوله: "... قالوا: وحديث علي وعمر ¶ قضايا أعيان، وحديث أبي هريرة عنه أجوبة:

أحدها: أن ذلك محمول على الأمة المزوّجة جمعا بينه وبين هذا الحديث.

الثاني: أن لفظ الحد في قوله: فليجلدها الحد، لفظ مقحم من بعض الرواة، بدليل الجواب

---

(١) الزركشي، **البحر المحيط**، ط١، (٤/٤٤٢).

(٢) السيوطي، **تدريب الراوي**، ط٢، (٢/١٩٨).

(٣) انظر: خالد المزيني، المحرر في أسباب النزول من خلال الكتب التسعة رواية ودراية، رسالة دكتوراه، (١/١٦٠).

(٤) ابن حجر، **النكت على ابن الصلاح**، ط١، (١/٢٤٨).

الثالث وهو: أن هذا من حديث صحابيين وذلك من رواية أبي هريرة فقط، وما كان عن اثنين فهو أولى بالتقدم من رواية واحد"[1].

وقال: "وإذا كانت أحاديث الباب الواحد متعاضدة على هذا النمط، أفادت الحجة عند الناظر فيها"[2].

ولا يخفى أن مراعاة الإمام ابن كثير لمنازل الأدلة ومراتبها؛ من حيث الصحة والضعف؛ ومن حيث التفاوت في الثبوت؛ دالٌّ على رسوخ قدمه في بابة العلم، وعلى سلوكه مسالك التحقيق واتباع الدليل، لا ركونه إلى أقوال الرجال.

المطلب الثالث: نموذج تطبيقي عن القاعدة.

بما أن الموسوعة التفسيرية للإمام ابن كثير معدودة من التفاسير الأثرية، لغلبة المنهج الأثري على الكتاب، طالت موازنة النماذج الأثرية والمسائل الخبرية في ثنايا التفسير[3]، ومن ذلك قوله في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَٱلۡخَيۡلَ وَٱلۡبِغَالَ وَٱلۡحَمِيرَ لِتَرۡكَبُوهَا وَزِينَةٗۚ وَيَخۡلُقُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ٨﴾ النحل: ٨. "فلو صح هذا الحديث لكان نصا في تحريم لحوم الخيل، ولكن لا يقاوم ما ثبت في الصحيحين[4]، عن جابر بن عبد الله قال: "نهى رسول الله □ عن لحوم الحمر الأهلية، وأذن في لحوم الخيل". ... وفي صحيح مسلم[5]، عن أسماء بنت أبي بكر، ¶، قالت: "نحرنا على عهد رسول الله □ فرسًا فأكلناه ونحن بالمدينة". فهذه أدل وأقوى وأثبت، وإلى ذلك صار جمهور العلماء" [6].

---

(١) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٢٦٤/٢).

(٢) **المرجع السابق**، (٥٨/٥).

(٣) انظر: ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٤١٨/١)، (٥٦٩/١)، (٦٥٢/١)، (٢٠/٢)، (٣٨/٢)، (١٩١/٣)، (٣٢٦/٣)، (٣٥/٤)، (٢٣٠/٤)، (٤٦٨/٤)، (١٨٨/٥)، (١٩٥/٥)، (٢١٤/٥)، (٢٦٢/٨).

(٤) أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب الذبائح والصيد، باب لحوم الخيل، (٩٥/٧)، رقم (٥٥٢٠)، وأخرجه مسلم في **صحيحه** واللفظ له، كتاب الصيد والذبائح، باب في أكل لحوم الخيل، (١٥٤١/٣)، رقم (١٩٤١).

(٥) أخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب الصيد والذبائح، باب في أكل لحوم الخيل، (١٥٤١/٣)، رقم (١٩٤٢).

(٦) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٥٥٩/٤).

المبحث السادس: قاعدة التفسير بقول الصحابي.

المطلب الأول: شرح القاعدة.

يأتي تفسير الصحابي في المرتبة الثالثة في التفسير، بعد التفسير بالقرآن، والتفسير بالسنة. وقد تنازع أهل العلم في حجية قول الصحابي وتباينت أنظارهم تبايناً فسيحاً، فذهب أكثرهم إلى حجيته باعتباره من قبيل الرواية لا الرأي، لذلك حملوه محمل المرفوع من النصوص. قال الإمام أبو عبد الله الحاكم[1]: "ليعلم طالب الحديث أنّ تفسير الصحابيّ الذي شهد الوحي والتنزيل عند الشيخين –البخاري ومسلم– حديث مسند"[2].

وقد بيّن الإمام ابن القيم مراد الحاكم حيث قال: "أي إنّه في حكمه في الاستدلال والاحتجاج، لا أنّه إذا قال الصحابي في الآية قولاً فلنا أن نقول: هذا القولُ قول الرسول، أو قالَ رسولُ الله. وله وجهٌ آخر، وهو أنْ يكونَ في حكم المرفوع بمعنى أنّ رسول الله بيّنَ لهم معاني القرآن وفسّره لهم كما وصفه تعالى بقوله: ﴿ بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِۗ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ٤٤﴾ النحل: ٤٤. فبيَّن لهم القرآن بيانًا شافيًا، وكانَ إذا أشكَل على أحد منهم معنى سأله عنه فأوضَحه له، فإذا نقلوا لنا تفسير القرآن فتارة ينقلون عنه بلفظه، وتارة بمعناه فيكون ما فَسَّروا بألفاظهم من باب الرواية بالمعنى، كما يَرْوُونَ عنه السنّة تارة بلفظها وتارة بمعناها، وهذا أحسن الوجهين والله أعلم"[3].

هذا، وقد قيد بعضهم ما أطلقه الحاكم بما مردُّه إلى أسباب النّزول، وما لا مجال للرّأي فيه. قال الإمام السيوطي: "ما قاله الحاكم، نازعه فيه ابن الصلاح[4] وغيره من المتأخرين، بأن ذلك مخصوص بما فيه سبب النزول أو نحوه، مما لا مدخل للرأي فيه. ثم رأيت الحاكم نفسه صرح به في علوم

---

(١) هو أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الضبي الطهاني المعروف بالحاكم النيسابوري، الحافظ الكبير إمام أهل الحديث في عصره، وصاحب المصنفات التي سارت بها الركبان، ولد بنيسابور سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة، ومات بها سنة خمس وأربعمائة. انظر: ابن نقطة، **التقييد**، ط١، (ص٧٥)، الصفدي، **الوافي بالوفيات**، ط١، (٢٥٩/٣).

(٢) الحاكم، **المستدرك**، ط١، (٢٨٣/٢).

(٣) ابن القيم، **إعلام الموقعين**، ط١، (٣٣/٦).

(٤) هو عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسى الشهرزوري الكردي الشرخاني؛ أبو عمرو؛ تقي الدين؛ المعروف بابن الصلاح؛ ولد سنة سبع وسبعين وخمسمائة بشرخان قرب شهرزور، اشتغل بعلم الحديث حتى نبغ فيه، مع الجلالة الوافرة والديانة المتينة، توفي بدمشق سنة ثلاث وأربعين وستمائة. انظر: ابن عبد الهادي، **الطبقات**، ط٢، (٢١٤/٤)، ابن قاضي شهبة، **طبقات الشافعية**، ط١، (١١٣/٢).

الحديث فقال: ومن الموقوفات تفسير الصحابة، وأما من يقول إن تفسير الصحابة مسند، فإنما يقول فيما فيه سبب النزول، فقد خصص هنا وعمم في المستدرك"[1].

ومما سبق ذكره يظهر أن تفسير الصحابي معتد به ومرجوع إليه فيما جرى مجرى السنة المرفوعة، وهذا يتناول أسباب النزول والفتن والملاحم وأشراط الساعة وأخبار الأمم السابقة...؛ وكل ما لا تحال فيه الأمة على الظن والرأي والتخمين[2]، ما لم يأخذه عن كتب أهل الكتاب وعلمائهم. قال الإمام الشوكاني: "وقد نبهناك فيما سبق؛ أن تفسير الصحابي إذا كان مستنده الرواية عن أهل الكتاب كما يقع ذلك كثيرا؛ فلا تقوم به الحجة ولا يسوغ لأجله العدول عن التفسير العربي"[3].

أما قول الصحابي الذي خرج مخرج الاجتهاد، كالتفسير الفقهي واللغوي، فهذا لا حجة فيه بحدّ ذاته، وإنما يخضع لمعايير التحقيق وقوانين الترجيح. فقول الصحابي المنتظم في سلك الاجتهاد غير ملزم، وقد ذكر ابن عبد البر قصة خلاف بين ابن عباس وابن مخرمة، ثم قال: "وفي هذا الحديث من الفقه: أن الصحابة إذا اختلفوا، لم تكن الحجة في قول واحدٍ منهم إلا بدليل يجب التسليم له من الكتاب أو السنة. ألا ترى أن ابن عباس والمسور بن مخرمة، وهما من فقهاء الصحابة وإن كانا من أصغرهم سنًّا، اختلفا، فلم يكن لواحد منهما حُجة على صاحبه، حتى أدلى ابن عباس بالسنة ففلج"[4].

هذا؛ وتفسير الصحابي ليس على نسق واحد من حيث الاستدلال، فقد يكون مأخوذا من القرآن، وقد يكون منزعه السنة النبوية، وقد يكون مسلولا من فقه اللغة وسليقة اللسان، وقد يكون مرده إلى الرواية عن أهل الكتاب.

المطلب الثاني: موضع النص على القاعدة.

نص الإمام ابن كثير على هذه القاعدة في مواضع من تفسيره، منها قوله: "وحينئذ: إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السّنّة، رجعنا في ذلك إلى أقوال الصّحابة، فإنّهم أدرى بذلك لما شاهدوه من القرائن

---

(١) السيوطي، **الإتقان**، ط١، (٤/٢٠٨).

(٢) انظر: ابن الصلاح، **المقدمة**، ط١، (ص١١٧)؛ الشنقيطي، **أضواء البيان**، د.ط، (١/٣٩٥).

(٣) الشوكاني، **فتح القدير**، ط١، (٤/٤٤).

(٤) ابن عبد البر، **التمهيد**، د.ط، (٤/٢٦٣).

والأحوال التي اختصّوا بها، ولما لهم من الفهم التامّ والعلم الصحيح والعمل الصالح، ولا سيما علماؤهم وكبراؤهم كالأئمة الأربعة، والخلفاء الراشدين، والأئمة المهديّين، وعبد الله ابن مسعود ﷺ "[1].

وقال: "وقول الصحابي: "من السنة كذا"، في حكم المرفوع عند الأكثرين، ولا سيما قول ابن عباس تفسيرًا للقرآن، وهو ترجمانه"[2].

ويظهر من خلال هذين النقلين، أن الإمام ابن كثير ينسج الأدلة نسجًا تسلسليًّا، مداره على الأهم فالمهم، دون أن يطغى فرع على أصل، أو يُنقَضَ كليٌّ بجزئي. وهذا من أمارات تحرّيه مراتبَ الأدلة، نظرًا لاستحكام آلة الاجتهاد فيه، إذِ المقلِّد لا يصدر عنه ذلك.

المطلب الثالث: نماذج تطبيقية عن القاعدة.

اعتمد الإمام ابن كثير قول الصحابي في التفسير، وأكثر النقل عن الصحابة في بيان معاني القرآن[3]، لذلك غزُرت النماذج التطبيقية في تفسيره، وهذه بعض النماذج:

١- نموذج تطبيقي عن تفسير الصحابي الذي له حكم الرفع.

قال تعالى: ﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ﴾ المائدة: ٨٩. في قراءة عبد الله بن مسعود: "فصيام ثلاثة أيام متتابعات"[4]. قال الأعمش[5]:كان أصحاب ابن مسعود يقرؤونها كذلك. وهذه إذا لم يثبت كونها قرآنا متواترا، فلا أقل من أن يكون خبرًا واحدا، أو تفسيرًا من الصحابي، وهو في حكم المرفوع[6].

٢- نموذج تطبيقي عن تفسير الصحابي المأخوذ من القرآن.

قال تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ ﴿٣﴾ ﴾ المائدة: ٣. قوله: ﴿ وَٱلدَّمُ ﴾ يعني به المسفوح؛ لقوله "أو دما مسفوحا" قاله ابن عباس[1].

---

(٥) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٨/١).

(١) **المرجع السابق**، (٥٤١/١).

(٢) **المرجع السابق**، (٢٨١/١)، (٤٩٤/١)، (٥٨٥/١)، (١٩٢/٢)، (١٧٧/٣)، (٢١٠/٤)، (٢٩٣/٤)، (٣٦٧/٤)، (٥٨٦/٤)، (٢٩٣/٥)، (٨٥/٥)، (٣٦٥/٨)، (٢٦٣/٨)، (٤٢٦/٨).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في **المصنف**، ط٢، (٥١٣/٨)، وابن أبي شيبة في **المصنف**، ط١، (٤٢٩/٣).

(٤) هو أبو محمد سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي الكوفي، المشهور بالأعمش لعمشٍ في عينيه، ثقة حافظ متقن عالم بالقراءات، من نواحي الري، ولد سنة إحدى وستين، ثم رحل إلى الكوفة وكان محدِّثها، روى له الستة وحدَّث عن أنس بن مالك ولم يسمع منه. اشتهر بالتدليس عن الضعفاء، توفي سنة ثمان وأربعين ومائة. انظر: الصفدي، **الوافي بالوفيات**، ط١، (٢٦١/١٥)، ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ط١، (٢٢٢/٤).

(٥) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (١٧٧/٣).

٣- نموذج تطبيقي عن تفسير الصحابي المأخوذ من السنة.

قال الله تعالى: ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ ۚ وَمَا جَعَلْنَا الرُّءْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ ۚ وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا ﴿٦٠﴾ ﴾ الإسراء: ٦٠.

عن ابن عباس: .... ﴿ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ ﴿٦٠﴾ ﴾ ... وأما "الشجرة الملعونة"، فهي شجرة الزقوم، كما أخبرهم رسول الله □ أنه رأى الجنة والنار، ورأى شجرة [٢]الزقوم[٣].

٤- نموذج تطبيقي عن تفسير الصحابي المأخوذ من اللغة.

قال تعالى: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۚ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ ﴾ فاطر: ١. عن ابن عباس قال: "كنت لا أدري ما فاطر السماوات والأرض، حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر، فقال أحدهما لصاحبه: أنا فطرتها، أنا بدأتها"[٤].

٥- نموذج تطبيقي عن تفسير الصحابي باجتهاده.

قال تعالى: ﴿ وَذَا النُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَاضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِي الظُّلُمَاتِ أَن لَّا إِلَٰهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٧﴾ ﴾ الأنبياء: ٨٧. قال ابن مسعود: "ظلمة بطن الحوت، وظلمة البحر، وظلمة الليل"[٥].

٦- نموذج تطبيقي عن تفسير الصحابي المأخوذ عن أهل الكتاب.

قال تعالى: ﴿ إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾ ﴾ آل عمران: ٩٦.

"فأما الحديث الذي رواه البيهقي في بناء الكعبة في كتابه دلائل النبوة[٦]، من طريق ابن لهيعة[٧]، عن

---

(٦) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (١٤/٣).

(١) أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب مناقب الأنصار، باب المعراج، (٥٤/٥)، رقم (٣٨٨٨).

(٢) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٩٢/٥).

(٣) **المرجع السابق**، (٥٣٢/٦).

(٤) **المرجع السابق**، (٣٦٧/٥).

(٥) أخرجه البيهقي في **دلائل النبوة**، باب ما جاء في بناء الكعبة، (٤٤/٢)، وحكم عليه الألباني بالنكارة في **السلسلة الضعيفة**، (٢٣١/٣)، رقم (١١٠٦).

(٦) هو عبد الله بن لهيعة بن فرعان الحضرمي المصري، القاضي الإمام العلامة، قاضي الديار المصرية ومحدثها، من بحور العلم على لين في حديثه، أول من ولي قضاء مصر من قبل الخليفة في دولة بني العباس، ولد بمصر سنة خمس أو ست وتسعين، وتوفي بها سنة أربع وسبعين ومائة. انظر: ابن حجر، **رفع الإصر**، ط١، (ص١٩٢)، ابن الكيال، **الكواكب النيرات**، ط٢، (٤٨٣/١).

يزيد بن أبي حبيب[1]، عن أبي الخير[2]، عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا: "بعث الله جبريل إلى آدم وحواء، فأمرهما ببناء الكعبة، فبناه آدم، ثم أمر بالطواف به، وقيل له: أنت أول الناس، وهذا "أول بيت وضع للناس"؛ فإنه كما ترى من مفردات ابن لهيعة، وهو ضعيف. والأشبه، والله أعلم، أن يكون هذا موقوفا على عبد الله بن عمرو. ويكون من الزاملتين اللتين أصابهما يوم اليرموك من كلام أهل الكتاب"[3].

(٧) هو الإمام الحجة أبو رجاء الأزدي؛ مولاهم؛ المصري؛ مفتي الديار المصرية وأول من أظهر علوم الدين والفقه بها، ولد سنة ثلاث وخمسين في دولة معاوية، وهو من صغار التابعين، وكان من جلة العلماء العاملين، ارتفع بالتقوى مع كونه مولى أسود توفي سنة ثمان وعشرين ومائة. انظر: الخطيب، **غنية الملتمس**، ط١، (ص٤٤٧)، الذهبي، **السير**، ط٣، (٣١/٦).

(٨) هو أبو الخير مرثد بن عبد الله الحميري اليزني، مفتي أهل مصر، من الطبقة الثالثة من التابعين ومن ثقات أهل الحديث، مع الهيبة الوافرة والجلالة الوافية، توفي سنة تسعين. انظر: الذهبي، **تذكرة الحفاظ**، ط١، (٥٨/١)، ابن حجر، **تهذيب التهذيب**، ط١، (٨٢/١٠).

(١) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٧٨/٢).

المبحث السابع: قاعدة التفسير بقول التابعي.

المطلب الأول: شرح القاعدة.

اختلف أهل العلم في حجية قول التابعي في التفسير؛ في المواطن التي لم يرد فيها خبر نبوي ولا أثر صحابي؛ فذهب أكثر المفسرين إلى صحة الاستدلال بقول التابعي؛ باعتبار أن المشيخة التي تلقى عنها التابعون معارفهم هي طبقة الصحابة؛ لأن فن التفسير يومئذ بقي محافظا على طابع التلقي عبر الرواية والنقل، قال مجاهد: "عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات من فاتحته إلى خاتمته، أوقفه عند كل آية منه، وأسأله عنها"[1]؛ كما أن طبقة التابعين من القرون الخيرية التي ثبت فضلها بالنص الصريح؛ وكانت دراية التابعين بمعاني اللسان العربي وتراكيبه وأبنيته دراية متينة، ما سوَّغَ الاحتجاج بمروياتهم في بيان القرآن. وذهبت طائفة من أئمة العلم إلى عدم اعتبار أقاويل التابعين، لأن عدالتهم ليست منصوصة في القرآن كما هو شأن الصحابة؛ والشهادة لهم بالخيرية لا تستلزم تعديلهم. ولأنهم لم يسمعوا التفسير من رسول الله ﷺ، فيكثر فيهم التفسير بالرأي لا بالرواية؛ كما أنهم لم يعاينوا قرائن الأحوال التي طالعها الصحابة رضوان الله عليهم كأسباب النزول وسياقات التشريع؛ ومن معضلات عصر التابعين بروز المذاهب الفلسفية والكلامية، وشيوع إدخال الآثار الإسرائيلية في بابة التفسير، فأفضى الأمر إلى اتساع رقعة الخلاف بينهم[2].

وتباين المدارك والأنظار في اعتماد قول التابعي أو عدم الاحتجاج به، لا يقدح في اعتبار الاحتجاج بقوله قاعدة من قواعد التفسير عند من يرى ذلك، فصياغة القاعدة أو بناء الأصل لا يشترط أن تعقد عليه معاقد الاصطلاح أو الإجماع، لهذا فالاتفاق الجازم في قضايا التقعيد حجة قاطعة، والنزاع فيها رحمة واسعة، وقد جرى الخلاف في حجية القياس والاستحسان والاستصحاب وشرع من قبلنا ونسخ القطعي بالظني...، وهذه كتلك.

وقول التابعي في بيان القرآن، قد يكون تفسيرًا بالقرآن، أو بالسنة، أو نقلا عن الصحابة، أو بمقتضى اللغة، أو رواية عن أهل الكتاب، أو إعمالا للاجتهاد والرأي.

المطلب الثاني: موضع النص على القاعدة.

---

(١) الطبري، **تفسير الطبري**، ط١، (١/٩٠).

(٢) انظر: الذهبي، **التفسير والمفسرون**، د.ط، (١/٩٦-٩٧)؛ خالد عثمان السبت، **قواعد التفسير جمعا ودراسة**، رسالة دكتوراه، (١/٢١٢).

نص الإمام ابن كثير على هذه القاعدة في مقدمة تفسيره، فقال: "... وإذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا وجدته عن الصحابة، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين"[1].

المطلب الثالث: نماذج تطبيقية عن القاعدة.

بما أن الإمام ابن كثير يرى جواز الاحتجاج بأقوال التابعين في التفسير، فقد أكثر من إيراد أقاويلهم في كتابه[2]، وهذه بعض الصور التطبيقية:

١-نموذج تطبيقي عام عن القاعدة.

قال تعالى: ﴿ قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾ البقرة: ٩٧. قال البخاري[3]: قوله: ﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ ﴾قال عكرمة: جبر، وميك، وإسراف: عبد. وإيل: الله... وحكاية البخاري عن عكرمة هو المشهور أن "إيل" هو الله[4].

٢- نموذج تطبيقي عن تفسير التابعي القرآن بالقرآن.

قال تعالى: ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴿٣٤﴾ ﴾ التوبة: ٣٤. قال السدي: الأحبار من اليهود، والرهبان من النصارى.

وهو كما قال، فإن الأحبار هم علماء اليهود، كما قال تعالى: ﴿لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ﴾ المائدة: ٦٣. والرهبان: عباد النصارى، والقسيسون: علماؤهم؛ كما قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾ المائدة: ٨٢. [5]

٣- نموذج عن تفسير التابعي القرآن بالسنة.

---

(٣) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٨/١).

(١) **المرجع السابق**، (٧٣/١)، (٣٩٧/١)، (٧/٢)، (٢١٣/٢)، (٤١٧/٣)، (٢٩٠/٤)، (١٣٩/٥)، (٤٢٩/٥)، (٥٢/٦).

(٢) أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب تفسير القرآن، باب "من كان عدوا لجبريل"، (١٩/٦).

(٣) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٣٣٧/١-٣٣٨).

(٤) **المرجع السابق**، (١٣٧/٤-١٣٨).

قال تعالى: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ إِنَّ ٱلۡحَسَنَٰتِ يُذۡهِبۡنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِۚ ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾ ﴾ هود: ١١٤. قال الحسن في رواية ابن المبارك، عن مبارك بن فضالة، عنه: ﴿ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ ﴾ يعني المغرب والعشاء؛ قال رسول الله □: "هما زلفتا الليل: المغرب والعشاء"[١].

٤- نموذج تطبيقي عن تفسير التابعي القرآن باللغة.

قال تعالى: ﴿ وَٱلۡبُدۡنَ جَعَلۡنَٰهَا لَكُم مِّن شَعَٰٓئِرِ ٱللَّهِ لَكُمۡ فِيهَا خَيۡرٞۖ فَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَا صَوَآفَّۖ فَإِذَا وَجَبَتۡ جُنُوبُهَا فَكُلُواْ مِنۡهَا وَأَطۡعِمُواْ ٱلۡقَانِعَ وَٱلۡمُعۡتَرَّۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرۡنَٰهَا لَكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴿٣٦﴾ ﴾ الحج: ٣٦.

قال سعيد بن جبير: القانع: هو السائل، ثم قال: أما سمعت قول الشماخ[٢][٣]:

لَمَالُ المرْءِ يُصلِحُهُ فَيُغْنِي مَفَاقِرَهُ أَعَفُّ مِنَ القَنُوعِ.

قال: يعني من السؤال"[٤].

٥- نموذج تطبيقي عن تفسير التابعي المأخوذ عن أهل الكتاب.

قال تعالى: ﴿ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ غَضۡبَٰنَ أَسِفٗا قَالَ بِئۡسَمَا خَلَفۡتُمُونِي مِنۢ بَعۡدِيٓۖ أَعَجِلۡتُمۡ أَمۡرَ رَبِّكُمۡۖ وَأَلۡقَى ٱلۡأَلۡوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأۡسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيۡهِۚ ﴾ الأعراف: ١٥٠. وروى ابن جرير عن قتادة في هذا قولا غريبا، لا يصح إسناده إلى حكاية قتادة[٥]، وقد رده ابن عطية وغير واحد من العلماء[٦]، وهو جدير بالرد، وكأنه تلقاه قتادة عن بعض أهل الكتاب، وفيهم كذّابون ووضّاعون وأفّاكون وزنادقة"[٧].

---

(٥) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٣٥٥/٤).

(١) الشماخ، **ديوان الشماخ**، د.ط، (٢٢١).

(٢) هو الشماخ بن ضرار بن حرملة المازني الذبياني، شاعر مخضرم أدرك الجاهلية والاسلام، من طبقة لبيد والنابغة. كان شديد متون الشعر، وكان أرجز الناس على البديهة، شهد القادسية وتوفي في غزوة موقان. انظر: الأصفهاني، **الأغاني**، ط٢، (١٨٤/٩)، الصفدي، **الشعور بالعور**، ط١، (ص٢٣٥)، شاكر، **القوس العذراء**، د.ط، (ص٩).

(٣) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٤٢٩/٥).

(٤) انظر: الطبري، **تفسير الطبري**، ط١، (١٢٣/١٣).

(٥) انظر: ابن عطية، **المحرر الوجيز**، ط١، (٤٥٧/٢).

(٦) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٤٧٧/٣).

٦- نموذج تطبيقي عن تفسير التابعي باجتهاده:

قال تعالى:﴿ وَٱلَّذِينَ يَبۡتَغُونَ ٱلۡكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَكَاتِبُوهُمۡ إِنۡ عَلِمۡتُمۡ فِيهِمۡ خَيۡرٗاۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِيٓ ءَاتَىٰكُمۡۚ﴾ النور: ٣٣. ... ورواه عبد الرزاق: أخبرنا ابن جريج، قال: قلت لعطاء: أواجب علي إذا علمت له مالا أن أكاتبه؟ قال: ما أراه إلا واجبا. وقال عمرو بن دينار: قلت لعطاء: أتأثره عن أحد؟ قال: لا"[١].

٧- نموذج تطبيقي عن رد قول التابعي إذا خالف ما عليه الصحابة:

قال تعالى: ﴿ أَتَىٰٓ أَمۡرُ ٱللَّهِ فَلَا تَسۡتَعۡجِلُوهُۚ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ١ ﴾ النحل: ١.

قال ابن كثير: "وقد ذهب الضحاك في تفسير هذه الآية إلى قول عجيب، فقال في قوله: ﴿أَتَىٰٓ أَمۡرُ ٱللَّهِ فَلَا تَسۡتَعۡجِلُوهُۚ ﴾ أي: فرائضه وحدوده. وقد رده ابن جرير فقال: لا نعلم أحدًا استعجل الفرائض والشرائع قبل وجودها، بخلاف العذاب، فإنهم استعجلوه قبل كونه، استبعادًا وتكذيبًا. قلت: كما قال تعالى: ﴿ يَسۡتَعۡجِلُ بِهَا ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِهَاۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مُشۡفِقُونَ مِنۡهَا وَيَعۡلَمُونَ أَنَّهَا ٱلۡحَقُّۗ أَلَآ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُمَارُونَ فِي ٱلسَّاعَةِ لَفِي ضَلَٰلِۭ بَعِيدٍ ١٨﴾ الشورى: ١٨[٢].

---

(٧) **المرجع السابق**، (٥٣/٦).

(١) **المرجع السابق**، (٥٥٥/٤).

المبحث الثامن: قاعدة اختلاف السلف في التفسير اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد.

المطلب الأول: شرح القاعدة.

المقصود بهذه القاعدة أن خلافات السلف في التفسير، أغلبها خلافات لفظية تتقارب فيها العبارة وتتباين فيها الأسماء، مع اتحاد المعاني المرادة والمسميات؛ أو تدور على اتساع النص لأكثر من معنى، ولا منافاة بين تلك المحامل. وقد ينشأ الخلاف الصوري من جرَّاء ذكر أحدهم لبعض أفراد العموم، على سبيل التمثيل وتنبيه السامع على النوع، لا على سبيل مطابقة الحد لمحدوده في كافة أفراده. قال الإمام ابن تيمية: "الخلاف بين السلف في التفسير قليل، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع، لا اختلاف تضاد"[(١)]. وتنوع وجوه الأقاويل في مثل هذا، إنما يحكى خلافاً باعتبار التعدد فقط، وإلا فالخلاف الحقيقي ممتنع لرجوع تلك الاختيارات إلى الوفاق. وعليه فكل الأطراف محمودة ما لم يبغ بعضها على بعض، فتلحق المذمة الجهة الباغية لبغيها لا لكونها طرفاً في الخلاف. قال الإمام الشاطبي: "ما كان ظاهره الخلاف وليس في الحقيقة كذلك، وأكثر ما يقع ذلك في تفسير الكتاب والسنة، فتجد المفسرين ينقلون عن السلف في معاني ألفاظ الكتاب أقوالًا مختلفة في الظاهر، فإذا اعتبرتها وجدتها تتلاقى على العبارة كالمعنى الواحد. والأقوال إذا أمكن اجتماعها والقول بجميعها من غير إخلال بمقصد القائل، فلا يصح نقل الخلاف فيها"[(٢)].

المطلب الثاني: موضع النص على القاعدة.

نصَّ الإمام ابن كثير على هذه القاعدة، فقال: "تذكر أقوالهم في الآية فيقع في عباراتهم تباين في الألفاظ، يحسبها من لا علم عنده اختلافاً فيحكيها أقوالاً وليس كذلك، فإن منهم من يعبر عن الشيء بلازمه أو بنظيره، ومنهم من ينص على الشيء بعينه، والكل بمعنى واحد في كثير من الأماكن، فليتفطن اللبيب لذلك، والله الهادي"[(٣)].

---

(١) ابن تيمية، **مقدمة في أصول التفسير**، د.ط، (ص١١).

(٢) الشاطبي، **الموافقات**، ط١، (٥/٢١٠).

(٣) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (١/١٠).

وقال في سياق بيان حقيقة الخلاف: "وكذلك من نصب الخلاف فيما لا فائدة تحته، أو حكى أقوالاً متعددةً لفظاً ويرجع حاصلها إلى قول أو قولين معنى، فقد ضيَّع الزمان، وتكثَّر بما ليس بصحيح، فهو كلابس ثوبي زور، والله الموفق للصواب"[1].

المطلب الثالث: نماذج تطبيقية عن القاعدة.

أطال الإمام ابن كثير النفَس في ذكر أقوال السلف التي تختلف في عبارة وتلتقي في المعنى، وأكثر من سَوْق الصور التي تنتهي إلى حقيقة واحدة[2]، وإن تعددت فيها المشارب، وهذه بعض النماذج:

١- نموذج تطبيقي عن اختلاف التنوع الناشئ عن تفاوت العبارة.

وقوله: ﴿ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ۝٢ ﴾ الإخلاص: ٢. قال عكرمة، عن ابن عباس: "يعني الذي يصمد الخلائق إليه في حوائجهم ومسائلهم". قال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس: "هو السيد الذي قد كمل في سؤدده، والشريف الذي قد كمل في شرفه، والعظيم الذي قد كمل في عظمته، والحليم الذي قد كمل في حلمه، والعليم الذي قد كمل في علمه، والحكيم الذي قد كمل في حكمته، وهو الذي قد كمل في أنواع الشرف والسؤدد، وهو الله سبحانه، هذه صفته لا تنبغي إلا له، ليس له كفء، وليس كمثله شيء، سبحان الله الواحد القهار".

وقال الأعمش، عن شقيق عن أبي وائل[3]: ﴿ ٱلصَّمَدُ ﴾ "السيد الذي قد انتهى سؤدده"؛ ورواه عاصم بن أبي وائل، عن ابن مسعود، مثله.

وقال مالك، عن زيد بن أسلم: ﴿ ٱلصَّمَدُ ﴾ السيد. وقال الحسن، وقتادة: "هو الباقي بعد خلقه".

وقال الحسن أيضًا: ﴿ ٱلصَّمَدُ ﴾ الحي القيوم الذي لا زوال له. وقال عكرمة: ﴿ ٱلصَّمَدُ ﴾ "الذي لم يخرج منه شيء ولا يطعم".

---

(٤) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (١/٩).

(١) انظر: ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (١/١٣٩)، (١/١٦٦)، (١/٦٨٤)، (٢/١٦)، (٣/٣٣٠)، (٣/٤١٨)، (٣/٢٧٩)، (٤/٢٩٤)، (٥/٤٣٨)، (٦/٤٨٨)، (٧/٥٠٢).

(٢) هو شقيق بن سلمة أبو وائل الأسدي الكوفي، الإمام الكبير شيخ أهل الكوفة، من أئمة الدين المتفق على توثيقهم وجلالتهم، مخضرم أدرك النبي ﷺ ولم يره، توفي سنة تسع وتسعين. انظر: ابن عساكر، **تاريخ دمشق**، د.ط، (٢٣/١٥٢)، النووي، **تهذيب الأسماء واللغات**، د.ط، (١/٢٤٧).

وقال الربيع بن أنس: "هو الذي لم يلد ولم يولد". كأنه جعل ما بعده تفسيرًا له، وهو قوله: ﴿ٱلصَّمَدُ﴾ وهو تفسير جيد. وقد تقدم الحديث من رواية ابن جرير، عن أبي بن كعب في ذلك، وهو صريح فيه.

وقال ابن مسعود، وابن عباس، وسعيد بن المسيب، ومجاهد، وعبد الله بن بريدة، وعكرمة أيضا، وسعيد بن جبير، وعطاء بن أبي رباح، وعطية العوفي، والضحاك، والسدي:﴿ٱلصَّمَدُ﴾ "الذي لا جوف له".

وقال سفيان، عن منصور، عن مجاهد: ﴿ٱلصَّمَدُ﴾ "المصمت الذي لا جوف له".

وقال الشعبي: "هو الذي لا يأكل الطعام، ولا يشرب الشراب".

وقال عبد الله بن بريدة أيضا: ﴿ٱلصَّمَدُ﴾ "نور يتلألأ".

وقد قال الحافظ أبو القاسم الطبراني في كتاب السنة له[1]، بعد إيراده كثيرًا من هذه الأقوال في تفسير ﴿ٱلصَّمَدُ﴾: "وكل هذه صحيحة، وهي صفات ربنا، عز وجل، وهو الذي يصمد إليه في الحوائج، وهو الذي قد انتهى سؤدده، وهو الصمد الذي لا جوف له، ولا يأكل ولا يشرب، وهو الباقي بعد خلقه"[2].

٢- نموذج تطبيقي عن اختلاف التنوع الناشئ عن ذكر بعض أفراد العموم.

قال تعالى: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُواْ بِأَمۡوَٰلِكُمۡ وَأَنفُسِكُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ٤١﴾ التوبة: ٤١. وقال علي بن زيد، عن أنس، عن أبي طلحة: كهولا وشبابا، ... وقال مجاهد: "شبابًا وشيوخا، وأغنياء ومساكين". وكذا قال أبو صالح، وغيره.

وقال الحكم بن عتيبة: "مشاغيل وغير مشاغيل".

وقال العوفي، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ يقول: انفروا نشاطا وغير نشاط. وكذا قال قتادة.

وقال ابن أبي نجيح، عن مجاهد: ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ قالوا: فإن فينا الثقيل، وذا الحاجة، والضيعة والشغل، والمتيسر به أمر، فأنزل الله وأبى أن يعذرهم دون أن ينفروا خفافا وثقالا

(١) انظر: ابن فورك، **تفسير ابن فورك**، ط١، (٣٠٢/٣)، السمعاني، **تفسير السمعاني**، ط١، (٣٠٣/٦).

(٢) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٥٢٨/٨-٥٢٩).

وعلى ما كان منهم. وقال الحسن بن أبي الحسن البصري أيضا: في العسر واليسر. وهذا كله من مقتضيات العموم في الآية[1].

٣- نموذج تطبيقي عن اختلاف التنوع الناشئ عن تعدد القراءات.

قوله تعالى: ﴿ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾ ﴾ المائدة: ٦٠.

وقوله: ﴿ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ ﴾ وقرئ ﴿ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ ﴾ على أنه فعل ماض[2]، "والطاغوت" منصوب به، أي: وجعل منهم من عَبَدَ الطاغوت، وقرئ: ﴿ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ ﴾ بالإضافة على أن المعنى: وجعل منهم خدَم الطاغوت، أي: خدامه وعبيده. وقرئ ﴿ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ ﴾ على أنه جمع الجمع: عُبُدٌ وعبيد، وعُبُدٌ مثل ثمار وثمر. حكاها ابن جرير عن الأعمش[3]. وحكي عن بريدة الأسلمي أنه كان يقرؤها: "وعابد الطاغوت"[4]، وعن أبيّ وابن مسعود: "وعبدوا"[5]، وحكى ابن جرير عن أبي جعفر القارئ[6] أنه كان يقرؤها: ﴿ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ ﴾ على أنه مفعول ما لم يسم فاعله[7]، ثم استبعد معناها.

والظاهر أنه لا بعد في ذلك؛ لأن هذا من باب التعريض بهم، أي: وقد عبدت الطاغوت فيكم، وكنتم أنتم الذين تعاطوا ذلك.

وكل هذه القراءات يرجع معناها إلى: أنكم يا أهل الكتاب الطاعنين في ديننا، والذي هو توحيد الله وإفراده بالعبادات دون ما سواه، كيف يصدر منكم هذا وأنتم قد وجد منكم جميع ما ذكر؟[8]

---

(٣) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (١٥٦/٤-١٥٧).

(٤) انظر: ابن خالويه، **الحجة**، ط٤، (ص١٣٢)، ابن زنجلة، **حجة القراءات**، ط٢، (ص٢٣١).

(١) الطبري، **تفسير الطبري**، ط١، (٤٤٠/١٠).

(٢) انظر: النحاس، **معاني القرآن**، ط١، (٣٢٩/٢)، ابن جني، **المحتسب**، د.ط، (٢١٥/١).

(٣) انظر: ابن جني، **المحتسب**، د.ط، (٢١٤/١)، ابن زنجلة، **حجة القراءات**، ط٢، (ص٢٣١).

(٤) هو يزيد بن القعقاع المخزومي ولاء، أحد الأئمة العشرة في القراءات، إمام أهل المدينة، مع التعبد والتزهد، توفي سنة اثنين وثلاثين ومائة بالمدينة. انظر: ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، ط١، (١٥٢/٩)، الذهبي، **معرفة القراء الكبار**، ط١، (ص٤٠).

(٥) الطبري، **تفسير الطبري**، ط١، (٤٤٠/١٠).

(٦) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (١٤٣/٣).

المبحث التاسع: قاعدة تفسير القرآن بالروايات الإسرائيلية.

المطلب الأول: شرح القاعدة.

يندرج الاستشهاد بالإسرائيليات ضمن التفسير بالمأثور، لاعتماده على الرواية والنقل والسماع، ويعدُّ توظيف الأخبار الإسرائيلية من شواهد إيضاح القرآن وكشف مكنوناته؛ وقد أذن النبي ﷺ في ذلك فقال: "بلِّغوا عني ولو آية، وحدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[(١)]؛ ولا تعارض بين هذا الإذن القاضي بجواز التحديث عنهم، وبين ما صحّ فيه النصّ بمنع ذلك، كما في قوله ﷺ لعمر ﷺ: "أمتهوّكون[(٢)] فيها يا ابن الخطاب، والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لا تسألوهم عن شيء، فيخبروكم بحق فتكذبوا به، أو بباطل فتصدقوا به؛ والذي نفسي بيده لو أن موسى كان حيًّا ما وسعه إلا أن يتبعني"[(٣)]. قال الإمام ابن حجر: "قدَّم منه ﷺ الزجرَ عن الأخذ عنهم والنظر في كتبهم، ثم حصل التوسع في ذلك، وكأن النهي وقع قبل استقرار الأحكام الإسلامية والقواعد الدينية خشية الفتنة، ثم لما زال المحذور وقع الإذن في ذلك، لما في سماع الأخبار التي كانت في زمانهم من الاعتبار"[(٤)]. ومما تنبغي درايته أن أخبار بني إسرائيل تجري مجرى الشواهد لا القواعد، وتذكر للاستئناس لا للاستدلال؛ قال شيخ الإسلام: "ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية، تذكر للاستشهاد لا للاعتقاد"[(٥)].

والإسرائيليات؛ نسبة إلى بني إسرائيل؛ وهم الذرية التي تفرعت عن يعقوب عليه وسلم وبنيه؛ وقد أكثر الله عز وجل من خطابهم وندائهم بهذا اللقب، تأليفا لقلوبهم، وتذكيرًا لهم بأبوّة النبي الصالح يعقوب ﷺ. وسمي كل المروي عن اليهود والنصارى بذلك، لاستفاضة الدسّ والتحريف في كتبهم، من خلال شروح الأناجيل وحواشي التلمود؛ وقد شاع فيهم الوضع والاختلاق شيوعا فاحشا حتى نُسِب إليهم لا إلى كتبهم. لذلك امتنع كثير من أهل العلم حكاية قصصهم ورواية أخبارهم، تغليبًا لجانب السلامة، واكتفاءً بالوحي القرآني والنبوي. قال الإمام ابن كثير: "وفي القرآن غنية عن كل ما عداه من الأخبار المتقدمة؛ لأنها لا تكاد تخلو من تبديل وزيادة ونقصان، وقد وضع فيها أشياء كثيرة. وليس لهم

---

(١) أخرجه البخاري في **صحيحه**، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، (١٧٠/٤) رقم (٣٤٦١).

(٢) قال ابن الجوزي: أي: أمتحيِّرون فيها، والهَوَك الحمق، والتهوُّك السقوط في هوة الردى. **غريب الحديث**، ط١، (٥٠٤/٢).

(٣) أخرجه أحمد في **مسنده**، مسند جابر بن عبد الله، (٣٤٩/٢٣)، رقم (١٥١٥٦)، وحسنه الألباني في **إرواء الغليل**، (٣٤/٦)، رقم (١٥٨٩).

(٤) ابن حجر، **فتح الباري**، د.ط، (٤٩٨/٦).

(٥) ابن تيمية: **مقدمة في أصول التفسير**، د.ط، (ص٩٦)؛ **مجموع الفتاوى**، ط٣، (٣٦٦/١٣).

من الحفّاظ المتقنين الذين ينفون عنها تحريف الغالين وانتحال المبطلين، كما لهذه الأمة من الأئمة والعلماء، والسادة والأتقياء، والبررة والنجباء، من الجهابذة النقاد، والحفّاظ الجياد، الذين دوّنوا الحديث وحرّروه، وبيّنوا صحيحه من حسنه من ضعيفه، من منكره وموضوعه ومتروكه ومكذوبه، وعرفوا الوضاعين والكذابين والمجهولين، وغير ذلك من أصناف الرجال"[1].

والظاهر من مذهب الإمام ابن كثير؛ مما طفح به كتابه؛ أنه كان غليظ الرأي في رواية الإسرائيليات، ويرى أن أكثرها مختلق ينافي الحقيقة ويصادم العقل، وما صحّ منها فلا طائل من ورائه، ومن كلماته فيها، قوله: "... وما ليس فيه موافقة ولا مخالفة، لا نصدقه ولا نكذبه، بل نجعله وقفًا. وما كان من هذا الضرب منها، فقد رخّص كثير من السلف في روايته. وكثير من ذلك مما لا فائدة فيه، ولا حاصل له مما ينتفع به في الدين. ولو كانت فائدته تعود على المكلفين في دينهم، لبيّنته هذه الشريعة الكاملة الشاملة. والذي نسلكه في هذا التفسير الإعراض عن كثير من الأحاديث الإسرائيلية، لما فيها من تضييع الزمان، ولما اشتمل عليه كثير منها من الكذب المروج عليهم"[2].

وقال: "ثم ليعلم أن أكثر ما يحدثون به، غالبه كذب وبهتان؛ لأنه قد دخله تحريف وتبديل وتغيير وتأويل، وما أقل الصدق فيه، ثم ما أقل فائدة كثير منه لو كان صحيحا"[3].

وقد قسم علماء الملة الإسرائيليات إلى ثلاثة أقسام:

١- مأذون فيه: وهو ما وافق القرآن أو السنة؛ فهذا نصدقه ونحدّث به.

٢- ممنوع منه: وهو ما كذّبه القرآن وعارضه وناقضه.

٣- مسكوت عنه: فهذا لا نصدقه ولا نكذّبه، ولا تمتنع حكايته.

المطلب الثاني: موضع النص على القاعدة.

صرّح الإمام ابن كثير بهذه القاعدة في مواضع من تفسيره، منها قوله: "هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد، لا للاعتضاد، فإنها على ثلاثة أقسام: أحدها: ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق، فذاك صحيح. والثاني: ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه. والثالث: ما هو مسكوت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل، فلا نؤمن به ولا نكذبه، وتجوز حكايته لما تقدم"[4].

---

(١) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (١٦٨/٥-١٦٩).

(٢) **المرجع السابق**، (٣٤٨/٥).

(٣) **المرجع السابق**، (٢٨٤/٦).

(٤) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٩/١).

وقال: "ثم أخبارهم على ثلاثة أقسام: فمنها: ما علمنا صحته بما دل عليه الدليل من كتاب الله

أو سنة رسوله؛ ومنها ما علمنا كذبه، بما دل على خلافه من الكتاب والسنة أيضا؛ ومنها: ما هو مسكوت عنه، فهو المأذون في روايته"[1].

ومما سبق ذكره يظهر أن الإمام ابن كثير يؤسِّس موقفه من توظيف الروايات الإسرائيلية في بابة التفسير، على استقراء منعكَس تلك الروايات على علم التفسير، ومطالعة عوائدها على إيضاح القرآن وكشف غوامضه. ولا ريب أن تتبع أصول النقول الإسرائيلية وملاحظة فاعليتها في بيان القرآن، والاحتياط للشريعة، سبيل المحققين من أئمة العلم.

المطلب الثالث: نماذج تطبيقية عن القاعدة.

مع أن تفسير الإمام ابن كثير معدود من التفاسير الأثرية، إلا أنه لم يكثر من ذكر أخبار بني إسرائيل فيه[2]، وما ذكره منها أشار فيه إلى بطلانه، أو نبّه إلى عدم الجدوى من روايته؛ ومن ذلك:

١- نموذج تطبيقي عن الإسرائيليات المأذون فيها.

قال تعالى: ﴿ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَاۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾ ﴾ الأعراف: ١٩٠. "... وقد تلقى هذا الأثر عن ابن عباس جماعة من أصحابه، كمجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة. ومن الطبقة الثانية: قتادة، والسدي، وغير واحد من السلف وجماعة من الخلف، ومن المفسرين من المتأخرين جماعات لا يحصون كثرة، وكأنه -والله أعلم- أصله مأخوذ من أهل الكتاب، فإن ابن عباس رواه عن أبي بن كعب، كما رواه ابن أبي حاتم[3]: حدثنا أبي، حدثنا أبو الجماهر[4] حدثنا سعيد -يعني ابن بشير- عن عقبة، عن قتادة، عن مجاهد، عن ابن عباس، عن أبيّ بن كعب قال: لما حملت حواء أتاها الشيطان، فقال لها: أتطيعيني ويسلم لك ولدك؟ سميه "عبد الحارث"؛ فلم تفعل، فولدت فمات، ثم حملت فقال لها مثل ذلك، فلم تفعل. ثم حملت الثالث فجاءها فقال: إن تطيعيني يسلم، وإلا فإنه يكون بهيمة، فهيَّبَهُما فأطاعا.

---

(١) **المرجع السابق**، (٥٢٨/٣).

(٢) **المرجع السابق**، (٢١٩/١)، (٢٦٥/١)، (٤٢١/١)، (٤٢٣/٢)، (٧٦/٣)، (٣١٩/٤)، (٣٨٢/٤)، (١٩٠/٥)، (٣٤٧/٥)، (٥٥٨/٦).

(٣) ابن أبي حاتم، **تفسير ابن أبي حاتم**، ط٣، (١٦٣٣/٥).

(٤) هو الإمام المحدث الحافظ الثبت، أبو عبد الرحمن؛ وأبو الجماهر؛ محمد بن عثمان؛ التنوخي الدمشقي، أجمع الدماشقة على علمه وصلاحه، ولد سنة أربعين ومائة، وتوفي سنة أربع وعشرين ومئتين. انظر: الذهبي، **السير**، ط٣، (٤٤٨/١٠)، ابن العماد، **شذرات الذهب**، ط١، (٥٥/٢).

وهذه الآثار يظهر عليها -والله أعلم- أنها من آثار أهل الكتاب، وقد صح الحديث عن رسول الله □ أنه قال: "إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم"[1]، ثم أخبارهم على ثلاثة أقسام: فمنها: ما علمنا صحته بما دل عليه الدليل من كتاب الله أو سنة رسوله. ومنها ما علمنا كذبه، بما دل على خلافه من الكتاب والسنة أيضا. ومنها: ما هو مسكوت عنه، فهو المأذون في روايته، بقوله، ♠: "حدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج"، وهو الذي لا يصدق ولا يكذب، لقوله: "فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم"[2]. وهذا الأثر: هل هو من القسم الثاني، أو الثالث؟ فيه نظر.

فأما من حدّث به من صحابي أو تابعي، فإنه يراه من القسم الثالث"[3].

٢- نموذج تطبيقي عن الإسرائيليات الممنوع منها.

قال في أول سورة ق: "وقد روي عن بعض السلف أنهم قالوا: ق، جبل محيط بجميع الأرض، يقال له جبل قاف[4]! وكأن هذا، والله أعلم، من خرافات بني إسرائيل التي أخذها عنهم بعض الناس، لما رأى من جواز الرواية عنهم مما لا يصدق ولا يكذب. وعندي أن هذا وأمثاله وأشباهه من اختلاق بعض زنادقتهم، يلبّسون به على الناس أمر دينهم. كما افْتُرِيَ في هذه الأمة، مع جلالة قدر علمائها وحفّاظها وأئمتها، أحاديث عن النبي □، وما بالعهد من قدم. فكيف بأمة بني إسرائيل، مع طول المدى، وقلّة الحفّاظ النقاد فيهم، وشربهم الخمور، وتحريف علمائهم الكلم عن مواضعه، وتبديل كتب الله وآياته؟ وإنما أباح الشارع الرواية عنهم في قوله: "وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج"، فيما قد يجوّزه العقل. فأما فيما تحيله العقول، ويحكم فيه بالبطلان، ويغلب على الظنون كذبه، فليس من هذا القبيل"[5].

٣- نموذج تطبيقي عن الإسرائيليات المسكوت عنها.

قال رحمه الله: "وقد اختلف الناس في أول من بنى الكعبة، فقيل: الملائكة قبل آدم، ...وقيل: آدم ♠. رواه عبد الرزاق[1] عن ابن جريج، عن عطاء وسعيد بن المسيب وغيرهم.... وروي نحوه عن

---

(٥) أخرجه أحمد في **مسنده**، مسند الشاميين، حديث أبي نملة الأنصاري، (٤٦٠/٢٨)، رقم (١٧٢٢٥)، وحسنه الشيخ شعيب الأرنؤوط في حاشية التحقيق.

(١) سبق تخريجه.

(٢) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٥٢٨/٣).

(٣) انظر: السمعاني، **تفسير السمعاني**، ط١، (٢٣٤/٥)، ابن الجوزي، **تذكرة الأريب**، ط١، (ص٣٦٦).

(٤) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٣٩٤/٧).

ابن عباس وكعب الأحبار وقتادة. وعن وهب بن منبه[٢]: إن أول من بناه شيث، ♠، وغالب من يذكر هذا إنما يأخذه من كتب أهل الكتاب، وهي مما لا يصدق ولا يكذب، ولا يعتمد عليها بمجردها؛ وأما إذا صح حديث في ذلك فعلى الرأس والعين[٣].

(٥) أخرجه عبد الرزاق في **المصنف**، كتاب المناسك، باب بنيان الكعبة، (٩١/٥)، رقم (٩٠٩٢).

(٦) هو وهب بن منبه الأبناوي الصنعاني الذماري، مؤرخ أخباري قصصي راوية للكتب القديمة، عالم بأساطير الأولين والإسرائيليات. معدود من التابعين. أصله من أبناء الفرس الذين بعث بهم كسرى إلى اليمن. ولد بصنعاء سنة أربع وثلاثين، وتوفي بها سنة أربع عشرة ومائة. انظر: ابن الجوزي، **صفة الصفوة**، ط٢، (٢٩١/٢)، الحموي، **معجم الأدباء**، ط١، (٢٨٠٢/٦).

(١) ابن كثير، **تفسير ابن كثير**، ط٢، (٤٢١/١).

الخاتمة:

الحمد لله تعالى؛ فاتحة كل خير، وخاتمة كل نعمة؛ فقد عملتُ في هذه البحث على استقراء ما كتبه الإمام ابن كثير في تفسيره، بغية استخراج ما تخلل كتابَه من قواعد وأصول التفسير الأثري، والوقوف على بعض نماذجها التطبيقية، مع إضفاء كلمة توضيحية بين يدي القواعد المستخرجة تشرح مضامين تلك الأصول، لاستجلاء منهج الحافظ ابن كثير في تلك القواعد تنظيرا وتطبيقا. وقد تمخضت الدراسة عن عدة نتائج وتوصيات أجملها فيما يلي:

أولا:– النتائج: وتتلخص فيما يلي:

١– وقفت على ثمان وأربعين قاعدة من القواعد التفسيرية الأثرية، وقد تنوعت تلك القواعد تنوُّعَ أبواب علوم القرآن، وتعددت تعدُّدَ مباحث تلك القواعد.

٢– بذَل الإمام ابن كثير جهدًا عظيما في تفسيره، وهو وإن غلب عليه المنهج الأثري النقلي، فالظاهر أنه آثر التفسير بالأثر باعتباره اختيارًا منهجيًّا ومَيْلاً شخصيًّا، لا عن قصور أو جهالة بطرائق التفسير الأخرى؛ وقد لاحت منه تحريرات تثبت تفنُّنه العلمي ورسوخه المعرفي.

٣– اهتم الإمام ابن كثير بإعمال القواعد الأثرية في تفسيره وتخريج الفروع على الأصول، لكن غلب عليه الطابع الأثري في سرد الآثار وسياقة النصوص؛ وكان لهذا المنهج أثره البيِّن في الاكتفاء بالنقول غالبًا في إيضاح المسائل وتقرير الدلائل.

٤– كثُر في تفسير الإمام ابن كثير تقرير المعاني وتحرير المقاصد واستخراج الفوائد، دون التعريج على القواعد والنص عليها، وكان شديد الميل إلى التطبيق بدل التنظير.

٥– من العوامل التي حالت دون توسع الإمام ابن كثير في النص على القواعد والأصول التفسيرية، سيلان قلمه وغزارة إنتاجه العلمي؛ فيكتفي بالإحالة على مظان بحث المسائل في بعض كتبه، ويكفُّ قلمه عن المناقشة والتقعيد والتحقيق.

٦– شهد الإمام ابن كثير العصر الذي ظهرت فيه باكورة كتب أصول وقواعد التفسير؛ باعتباره علما مستقلا له مفاهيمه وضوابطه؛ ومما ظهر في كتابه ظهورًا بارزًا، ذِكرُهُ لقواعد التفسير بألفاظها وصيغها؛ وهذا يدل على أقدمية شيوع تلك الأصول، وعلى التوسع في تداولها، فلعل شهرتها تنبئ عن أقدمية صياغة علم أصول التفسير وقواعده.

٧– كان الإمام ابن كثير مجتهدًا في تقرير قواعد التفسير وتخريج الفروع على الأصول؛ ولم يكن مقلدا. وقد برزت استقلاليته العلمية في مناقشة بعض القواعد التي جرى فيها الخلاف.

ثانيا:– التوصيات: وتتلخص فيما يلي:

١– تحرير مشكلات علم القواعد التفسيرية عموماً، والأثرية منها خصوصاً، وبيان القدر المحتاج إليه في تفسير القرآن، بسبب كثرة التشعب والتداخل بين قواعد التفسير وقواعد الفقه وأصوله.

٢– إبراز دور الأصول الأثرية في ضبط الاجتهاد القرآني المعاصر، وإبداء فاعليتها في نقض القراءات الوافدة والمذاهب الهدامة.

٣– العناية باستخراج القواعد التفسيرية من التفاسير، باعتبار منعكس التطبيق الميداني على إيضاح أثر تلك القواعد؛ لأنه أنجع من القراءة التنظيرية.

٤– تضمين المعالم والأصول الكبرى لتفسير القرآن الكريم في مقررات التعليم، تضميناً يستوعب كافة الأطوار التعليمية، ويتناغم مع اللياقة البيداغوجية، لبناء أجيال تتأصل فيها أصول فهم القرآن من المراحل الدنيا.

٥– عقد مؤتمرات وملتقيات وندوات علمية، يناقش فيها علماء القرآن قضايا القواعد التفسيرية والأصول الأثرية، تعنى بتحرير مصطلحاتها وإبانة آفاقها التطبيقية وعمق آثارها.

٦– إنشاء برامج إذاعية وتلفزيونية في الإعلام السمعي البصري، تشرح معاني قواعد التفسير وتجلِّي أبعادها في فهم الكتاب الكريم.

٧– بيان الأقوال الشاذة والتفاسير الغريبة والاختيارات الضعيفة في تفسير النصوص القرآنية، الناجمة عن عدم التزام السبيل السوي في تقعيد القواعد أو تخريج الفروع على أصولها.

٨– صناعة قاعدة بيانات جامعة لأصول التفسير، من خلال مشروع موسوعي ينهض به أئمة الصنعة وأهل الرسوخ، يجمع كل القواعد والأصول؛ الصغرى والكبرى؛ الأصلية منها والترجيحية؛ تحرر تحريرًا رصينا، وتُجعل في برنامج حاسوبي ضمن قرص مضغوط، يشتمل على برمجة راقية في البحث والتصنيف.

٩– اقتراح بحوث علمية في مرحلتي الماجستير والدكتوراه، تعنى ببحث كل قاعدة تفسيرية وقراءتها قراءة تحليلية، تستوعب كافة متعلقاتها.

فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

صفحة العنوان.....

الباب الأول: الفصل الأول: المقدمة..... ١

خلفية البحث..... ..... ٢

مشكلة البحث..... ٢

أسئلة البحث..... ٢

أهداف البحث..... ٣

منهج البحث ٣

حدود البحث..... ٤

الفصل الثاني: التعريف بقواعد التفسير وبالمصنف ابن كثير..... ٦

المبحث الأول: التعريف بقواعد التفسير..... ٦

المطلب الأول: التعريف بقواعد التفسير لغة واصطلاحًا..... ٦

المطلب الثاني: الفرق بين القاعدة والضابط والأصل..... ٩

المبحث الثالث: التعريف بالكاتب..... ١١

المطلب الأول: اسمه ونسبه ومولده ونشأته..... ١١

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه..... ١٣

المطلب الثالث: آثاره العلمية..... ١٦

المطلب الرابع: وفاته..... ١٦

القسم الثاني: الفصل الأول: قواعد متعلقة بالتفسير بالمأثور..... ١٧

المبحث الأول: قاعدة تفسير القرآن بالقرآن..... ١٧

المبحث الثاني: قاعدة تفسير القرآن بالسنة..... ٢٣

المبحث الثالث: قاعدة تقديم تفسير القرآن بالقرآن على التفسير بالسنة..... ..... ٢٩

المبحث الرابع: قاعدة لا يفسر القرآن بالسنة الضعيفة..... ٣٢

المبحث الخامس: قاعدة تقديم الأصح على الصحيح من حيث الرواية..... ..... ٣٥

المبحث السادس: قاعدة تفسير القرآن بقول الصحابي..... ٣٧

المبحث السابع: قاعدة تفسير القرآن بقول التابعي..... ٤٢

المبحث الثامن: قاعدة اختلاف السلف في التفسير اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد.. ٤٦

المبحث التاسع: قاعدة تفسير القرآن بالروايات الإسرائيلية..... ٥٠

الخاتمة: النتائج والتوصيات.....٥٥

فهرس الموضوعات.....٥٧

قائمة المصادر والمراجع ٥٩

فهرس المصادر والمراجع

١. الآلوسي، محمود بن عبد الله، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، تحقيق علي عبد الباري عطية، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ).

٢. الأصبهاني، إسماعيل بن محمد بن الفضل، **الحجة في بيان المحجة**، تحقيق ربيع المدخلي، ط٢، (الرياض: دار الراية، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م).

٣. الأصفهاني، علي بن الحسين، **الأغاني**، تحقيق علي مهنا وسمير جابر، ط٢، (بيروت: دار الفكر، د.ت).

٤. الألباني، محمد ناصر الدين، **صحيح الجامع الصغير وزيادته**، د.ط، (د.م: المكتب الإسلامي، د.ت).

سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ط١، (الرياض: دار المعارف، ١٤١٥).

سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ط١، (الرياض: دار المعارف، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م).

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، ط٢، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).

٥. البخاري، محمد بن إسماعيل، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه**، تحقيق محمد زهير ناصر، ط١، (د.م، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).

٦. بدوي، عبد الرحمن بدوي، **مناهج البحث العلمي**، ط٣، (الكويت: وكالة المطبوعات، ١٩٧٧م).

٧. البيهقي، أحمد بن الحسين، **دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة**، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ).

٨. ابن تغري بردي، يوسف بن تغري بردي، **المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي**، تحقيق محمد محمد أمين، د.ط، (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، د.ت).

٩. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، **مقدمة في أصول التفسير**، د.ط، (بيروت: دار مكتبة الحياة، ١٣٩٠هـ/١٩٨٠م).

مجموع الفتاوى، تحقيق أنور الباز وعامر الجزار، ط٣، (دار الوفاء، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م).

١٠. الجديع، عبد الله بن يوسف، **المقدمات الأساسية في علوم القرآن**، ط١، (بريطانيا: مركز البحوث الإسلامية ليدز، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م).

١١. الجرجاني، علي بن محمد، **التعريفات**، تحقيق جماعة من العلماء، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م).

١٢. ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف، **غاية النهاية في طبقات القراء**، ط١، (د.م، مكتبة ابن تيمية، ١٣٥١هـ).

المصعد الأحمد في ختم مسند الإمام أحمد، د.ط، (الرياض: مكتبة التوبة، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م).

١٣. ابن جني، أبو الفتح عثمان بن جني، **المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها**، د.ط، (د.م، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).

١٤. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، **غريب الحديث**، تحقيق عبد المعطي قلعجي، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٥م).

تذكرة الأريب في تفسير الغريب، تحقيق: طارق فتحي السيد، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م).

صفة الصفوة، تحقيق: محمود فاخوري، محمد رواس قلعجي، ط٢، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م).

١٥. الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله، **البرهان في أصول الفقه**، تحقيق صلاح عويضة، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م).

١٦. جيدير، مانيو، **منهجية البحث العلمي**، تعريب ملكة الأبيض، دط، دم، دت، دن.

١٧. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق أسعد محمد الطيب، ط٣، (المملكة العربية السعودية: مكتبة نزار مصطفى الباز، ١٤١٩هـ).

١٨. الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط١، (دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ/١٩٩٠م).

١٩. ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد، **المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين**، تحقيق محمود إبراهيم زايد، ط١، (حلب: دار الوعي، ١٣٩٦هـ).

٢٠. ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، **إنباء الغمر بأبناء العمر**، تحقيق حسن حبشي، د.ط، (مصر: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م).

فتح الباري شرح صحيح البخاري، د.ط، (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ).

الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، تحقيق محمد عبد المعيد ضان، ط٢، (الهند: مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م).

النكت على ابن الصلاح، تحقيق ربيع المدخلي، ط١، (المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٠٠٤هـ/١٩٨٤م).

رفع الإصر عن قضاة مصر، تحقيق: علي محمد عمر، ط١، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م).

٢١. ابن حجي، أحمد بن حجي، **تاريخ ابن حجي**، تحقيق عبد الله الكندري، ط١، (بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م).

٢٢. الحسيني، محمد بن علي، **ذيل تذكرة الحفاظ**، ط١، (د.م: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م).

٢٣. الحموي، ياقوت بن عبد الله، **معجم الأدباء "إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب"**، تحقيق: إحسان عباس، ط١، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م).

٢٤. ابن حنبل، أحمد بن محمد، **المسند**، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، ط١، (د.م، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م).

٢٥. أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، **البحر المحيط في التفسير**، تحقيق صدقي محمد جميل، د.ط، (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠هـ).

٢٦. ابن خالويه، الحسين بن أحمد، **الحجة في القراءات السبع**، تحقيق: عبد العال سالم، ط٤، (بيروت: دار الشروق، ١٤٠١هـ).

٢٧. الخضير، عبد الكريم بن عبد الله، **الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به**، ط١، (مكتبة دار المنهاج، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٤م).

٢٨. الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع**، تحقيق محمود الطحان، د.ط، (د.م، مكتبة المعارف، ١٤٠٣هـ/١٩٨٩).

غنية الملتمس إيضاح الملتبس، تحقيق: يحيى بن عبد الله البكري، ط١، (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م).

٢٩. ابن خلكان، أبو العباس أحمد بن محمد، **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، تحقيق إحسان عباس، ط١، (بيروت: دار صادر، ١٩٠٠م).

٣٠. أبو داود، سليمان بن الأشعث، **سنن أبي داود**، تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قرة، ط١، (د.م، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م).

٣١. الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، **سير أعلام النبلاء**، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط٣، (د.م، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م).

تذكرة الحفاظ، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م).

معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار، ط١، (د.م، دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م).

٣٢. الذهبي، محمد السيد حسين، **التفسير والمفسرون**، د.ط، (القاهرة: مكتبة وهبة، د.ت).

٣٣. الراغب الأصفهاني، الحسين بن أحمد، **المفردات في غريب القرآن**، تحقيق صفوان الداودي، ط١، (دمشق، بيروت: دار القلم، الدار الشامية، ١٤١٢هـ).

تفسير الراغب الأصفهاني، تحقيق محمد بسيوني، ط١، (جامعة طنطا: كلية الآداب، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).

٣٤. الربيعة، عبد العزيز بن عبد الرحمن بن علي الربيعة، **البحث العلمي**، حقيقته ومصادره ومادته ومناهجه وكتابته وطباعته ومناقشته، ط٢، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

٣٥. الزَّبيدي، محمد بن محمد، **تاج العروس من جواهر القاموس**، تحقيق جماعة من العلماء، ط١، د.م، د.ت، دار الهداية.

٣٦. الزجاج، إبراهيم بن السري، **معاني القرآن وإعرابه**، تحقيق عبد الجليل شلبي، ط١، (بيروت: دار عالم الكتب، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م).

٣٧. الزرقاني، محمد عبد العظيم، **مناهل العرفان من علوم القرآن**، ط٣، (د.م، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه).

٣٨. الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، **البحر المحيط في أصول الفقه**، ط١، (د.م، دار الكتبي، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م).

البرهان في علوم القرآن، تحقيق محمد أبو الفضل، ط١، (بيروت: دار المعرفة، دار إحياء الكتب العربية، ١٣٧٦هـ/١٩٥٧م).

النكت على مقدمة ابن الصلاح، تحقيق زين العابدين بلافريج، ط١، (الرياض: أضواء السلف، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م).

٣٩. زكريا الأنصاري، زكريا بن محمد، **الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة**، ط١، (بيروت: دار الفكر، ١٤١١هـ).

٤٠. ابن زنجلة، عبد الرحمن بن محمد، **حجة القراءات**، تحقيق: سعيد الأفغاني، ط٢، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م).

٤١. السبت، خالد بن عثمان، **قواعد التفسير جمعا ودراسة**، ط١، (الرياض: دار ابن عفان، دار ابن القيم، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م).

٤٢. السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي، **طبقات الشافعية الكبرى**، تحقيق محمود الطناحي وعبد الفتاح الحلو، ط٢، (د.م، دار هجر، ١٤١٣هـ).

الأشباه والنظائر، ط١، (د.م، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ/١٩٩١م).

٤٣. السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن، **فتح المغيث شرح ألفية الحديث**، تحقيق علي حسين، ط١، (مصر: مكتبة السنة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م).

الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، د.ط، (بيروت: مكتبة الحياة، د.ت).

٤٤. ابن سعد، محمد بن سعد، **الطبقات الكبرى**، تحقيق: إحسان عباس، ط١، (بيروت: دار صادر، ١٩٦٨م).

٤٥. ابن السكيت، يعقوب بن إسحاق، **الألفاظ**، تحقيق فخر الدين قباوة، ط١، (د.م، مكتبة لبنان ناشرون، ١٩٩٨م).

٤٦. السمعاني، منصور بن محمد، **تفسير القرآن**، تحقيق: ياسر إبراهيم وغنيم عباس، ط١، (الرياض: دار الوطن، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م).

٤٧. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن كمال الدين، **التحبير في علم التفسير**، تحقيق زهير عثمان، ط١، (مكة المكرمة: جامعة أم القرى، د.ت). **الإتقان في علوم القرآن**، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، (الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م).

معترك الأقران في إعجاز القرآن، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م).

طبقات الحفاظ، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٣هـ).

تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق نظر محمد الفريابي، ط٢، د.م، د.ت، دار طيبة.

حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١، (مصر: دار إحياء الكتب العربية، ١٣٨٧هـ/١٩٦٧م).

٤٨. الشاطبي، إبراهيم بن موسى، **الموافقات**، تحقيق مشهور بن حسن، ط١، (د.م، دار ابن عفان دار ابن القيم، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م).

٤٩. الشافعي، محمد بن إدريس، **الرسالة**، شرح وتحقيق أحمد شاكر، ط١، (مصر: مكتبة الحلبي، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م).

٥٠. شاكر، أحمد محمد، **عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير**، ط٢، (د.م، د.ت، دار الوفاء).

٥١. شاكر، محمود محمد، **القوس العذراء**، د.ط، (جدة: دار المدني، د.ت).

٥٢. الشايع، عبد العزيز بن عبد الله، **الأماني العلمية**، ط١، (الرياض: دار القبس، ١٤٣٤هـ/٢١٣م).

٥٣. الشماخ، الشماخ ابن ضرار الذبياني، **ديوان الشماخ**، تحقيق وشرح صلاح الدين الهادي، د.ط، (القاهرة: دار المعارف، د.ت).

٥٤. الشنقيطي، محمد الأمين، **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، د.ط، (بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م).

٥٥. الشوكاني، محمد بن علي، **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير**، ط١، (دمشق، بيروت: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ١٤١٤هـ).

٥٦. الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك، **أعيان العصر وأعوان النصر**، تحقيق علي أبو زيد ومحمد موعد ونبيل أبو عشمة ومحمود سالم، ط١، (دمشق، بيروت: دار الفكر، دار الفكر المعاصر، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م).

الشعور بالعور، تحقيق عبد الرزاق حسين، ط١، (الأردن: دار عمار، ١٤٠٩هـ/١٩٨٨م).

٥٧. ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، **معرفة أنواع علوم الحديث**، تحقيق ماهر ياسين الفحل، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م).

٥٨. طاشكبري زادة، أحمد بن مصطفى، **الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية**، د.ط، (بيروت، دار الكتاب العربي، د.ت).

٥٩. الطبري، محمد بن جرير، **جامع البيان في تأويل القرآن**، تحقيق أحمد شاكر، ط١، (د.م، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م).

٦٠. الطيار، مساعد بن سليمان، **مفهوم التفسير والتأويل والتدبر والاستنباط**، ط٢، (المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٢٧هـ).

تفسير القرآن بالإسرائيليات نظرة تقويمية، مجلة معهد الإمام الشاطبي، عدد١٤ ذو الحجة ١٤٣٣هـ.

شرح مقدمة في أصول التفسير، ط٢، (د.م، دار ابن الجوزي، ١٤٢٨هـ).

٦١. ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، **جامع بيان العلم وفضله**، تحقيق أبو الأشبال الزهيري، ط١، (المملكة العربية السعودية، دار ابن الجوزي، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م).

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق مصطفى العلوي ومحمد البكري، د.ط، (المغرب: وزارة عموم الأوقاف المغربية، ١٣٨٧هـ).

٦٢. ابن عبد الهادي، يوسف بن حسن، **طبقات علماء الحديث**، تحقيق أكرم البوشي وإبراهيم الزيبق، ط٢، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م).

٦٣. ابن عرفة، محمد بن محمد، **تفسير ابن عرفة**، تحقيق حسن مناعي، ط١، (تونس: مركز البحوث بالكلية الزيتونية، ١٩٨٦م).

٦٤. ابن أبي العز، محمد بن علاء الدين، **شرح العقيدة الطحاوية**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – عبد الله بن المحسن التركي، ط١٠، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م).

٦٥. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله، **تاريخ دمشق**، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، د.ط، (بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م).

٦٦. ابن عطية، عبد الحق بن غالب، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، تحقيق عبد السلام عبد الشافي، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٢هـ).

٦٧. ابن العماد الحنبلي، عبد الحي بن أحمد، **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، تحقيق عبد القادر الأرنؤوط ومحمود الأرنؤوط، ط١، (دمشق: دار ابن كثير، ١٤٠٦هـ).

٦٨. عياض، القاضي، عياض بن موسى اليحصبي، **الشفا بتعريف حقوق المصطفى**، د.ط، (د.م، دار الفكر، ١٤٠٩هـ/١٩٩٩م).

٦٩. الفاسي، أبو الطيب تقي الدين محمد بن أحمد، **ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد**، تحقيق كمال الحوت، ط١، (بيروت: دار عالم الكتب، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م).

٧٠. الفالح، محمد بن عبد الله، **حياة ابن كثير وكتابه تفسير القرآن العظيم**، ط١، (الرياض: جامعة الإمام، ١٤٢٠هـ).

٧١. الفراهيدي، الخليل بن أحمد، **العين**، تحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، د.ط، د.م، د.ت، دار ومكتبة الهلال.

٧٢. الفناري، محمد بن حمزة، **فصول البدائع في أصول الشرائع**، تحقيق: محمد حسين، محمد حسن إسماعيل، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م).

٧٣. ابن فورك، أبو بكر محمد بن الحسن، **تفسير ابن فورك**، تحقيق: علال عبد القادر، ط١، (السعودية: جامعة أم القرى، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م).

٧٤. الفيومي، أحمد بن محمد، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، د.ط، (بيروت: المكتبة العلمية، د.ت).

٧٥. ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد، **طبقات الشافعية**، تحقيق حافظ عبد العليم خان، ط١، (بيروت: دار عالم الكتب، ١٤٠٧هـ).

٧٦. القرافي، شهاب الدين أحمد بن أبي العلاء، **أنوار البروق في أنواء الفروق**، د.ط، د.م، د.ت، دار عالم الكتب.

٧٧. **القرطبي**، محمد بن أحمد بن أبي بكر، **الجامع لأحكام القرآن**، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط٢، (القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م).

٧٨. قلعجي، قنيبي، محمد رواس قلعجي، حامد صادق، **معجم لغة الفقهاء**، ط٢، (د.م، دار النفائس، ١٤٠٨هـ/١٩٩٨م).

٧٩. ابن القيم، محمد بن أبي بكر، **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق مشهور حسن، ط١، (المملكة العربية السعودية، دار ابن الجوزي، ١٤٢٣هـ).

٨٠. الكافيجي، محيي الدين بن سليمان الرومي، **التيسير في قواعد التفسير**، تحقيق مصطفى محمد الذهبي، ط١، (د.م، مكتبة القدسي، ١٤١٩هـ/١٩٨٩م).

٨١. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق سامي سلامة، ط٢، (د.م، دار طيبة، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م).

البداية والنهاية، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط١، (د.م، دار هجر، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م).

اختصار علوم الحديث، تحقيق أحمد محمد شاكر، ط٢، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت).

جامع المسانيد والسنن الهادي لأقوم سَنن، تحقيق عبد الملك الدهيش، ط٢، (بيروت: دار خضر، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م).

٨٢. كحالة، عمر رضا، **معجم المؤلفين**، د.ط، (بيروت: مكتبة المثنى، د.ت).

٨٣. الكفوي، أيوب بن موسى، **الكليات "معجم في المصطلحات الفروق اللغوية"**، تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري، د.ط، (بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ت).

٨٤. ابن الكيال، بركات بن أحمد، **الكواكب النيرات في معرفة من الرواة الثقات**، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، ط١، (بيروت: دار المأمون، ١٩٨١م).

٨٥. الماتريدي، أبو منصور محمد بن محمد، **تأويلات أهل السنة**، تحقيق مجدي باسلوم، ط١، (بيروت: دار الكتب، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م).

٨٦. ابن أبي مخرمة، الطيب بن عبد الله، **قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر**، ط١، (جدة: دار المنهاج، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٨م).

٨٧. المرداوي، علي بن سليمان، **تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول**، تحقيق عبد الله هاشم وهشام العربي، ط١، (قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م).

٨٨. المروزي، محمد بن نصر بن الحجاج، **السنة**، تحقيق سالم أحمد، ط١، (بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٨هـ).

٨٩. المزيني، خالد بن سليمان، **المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة دراسة الأسباب رواية ودراية**، ط١، (المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م).

٩٠. مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، د.ط، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت).

٩١. المقري، محمد بن أحمد، **القواعد**، تحقيق محمد الدردابي، ط١، (الرباط: مطبعة الأمنية، د.ت).

٩٢. المقريزي، أحمد بن علي، **المقفى الكبير**، تحقيق محمد اليعلاوي، ط٢، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م).

السلوك لمعرفة دول الملوك، ط١، تحقيق محمد عبد القادر عطا، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م).

٩٣. المنجور، أحمد بن علي، **شرح المنهج المنتخب إلى قواعد المذهب**، دراسة وتحقيق محمد الشيخ، د.ط، (المدينة المنورة: دار عبد الله الشنقيطي، د.ت).

٩٤. ابن منظور، محمد بن مكرم، **لسان العرب**، ط٣، (د.م، دار صادر، ١٤١٤هـ).

٩٥. المنيع، منيع بن عبد الحليم محمود، **مناهج المفسرين**، د.ط، (القاهرة-بيروت: دار الكتاب المصري- دار الكتاب اللبناني، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م).

٩٦. ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، **الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان**، تحقيق زكريا عميرات، ط١، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م).

٩٧. النحاس، أحمد بن محمد، **معاني القرآن**، تحقيق: محمد علي الصابوني ، ط١، (مكة: جامعة أم القرى، ١٤٠٩هـ).

٩٨. نعناعة، رمزي، **الإسرائيليات وأثرها في كتب التفسير**، ط١، (دمشق، بيروت: دار القلم، دار الضياء، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م).

٩٩. النعيمي، عبد القادر بن محمد النعيمي، **الدارس في تاريخ المدارس**، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، ط١، (د.م، دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م).

١٠٠. ابن نقطة، محمد بن عبد الغني، **التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد**، تحقيق كمال يوسف الحوت، ط١، (د.م، دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م).

١٠١. النووي، محيي الدين يحي بن شرف، **تهذيب الأسماء واللغات**، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت).